

**ثلاث رسائل في الصلاة على النبي
صلى الله عليه وآله وسلم**

**عقد الجواهر البهية في الصلاة على خير البرية
للإمام أبي الحسن البكري المصري
المتوفى سنة 952هـ**

**الأربعون حديثاً في فضل الصلاة على النبي ﷺ
للعلامة المحدث أبي المحاسن يوسف الأرميوني الحسيني
المتوفى سنة 958هـ**

**مدارج الوصول إلى أفضلية الصلاة على الرسول ﷺ
للعلامة عمر بن عبد الوهاب العرضي الحلبي
المتوفى سنة 1024هـ**

تحقيق:

آسية

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مقدمة التحقيق

الحمد لله وحده، نحمده ونستعينه ونستهديه ونسترضيه ونستغفره، ونشهد أن لا إله إلا هو وحده لا شريك له، ونصلي ونسلم على من بعثه الله رحمة للعالمين، سيد الإنسانية، وقائد البشرية، الهادي إلى الخير والحق، السراج المنير، والشفيع في اليوم الغفير، سيدنا محمد بن عبد الله، أفضل خلق الله، سيد المرسلين، وخاتم النبيين، ومورد العارفين، ومُمدِّ الصديقين، قد ختم به رسالته، ورفع في العالمين ذكره ودرجته، صاحب الظل الممدود، والنور المشهود، والمقام المحمود، في جنة الخلود، صلِّ عليه يا ودود، يا رب الوجود، يا من فيك الرجاء والمقصود، في المقام المشهود، وعلى آله وأصحابه صلوات بلا حدود، يا ذا الكرم والجود.

﴿ إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا

﴿ [الأحزاب:56].

(أما بعد):

فهذه ثلاث رسائل تنتظم في عقد لآلئ فضل الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم، التي من أكثر منها أكرمه الله تعالى وحفّه برعايته، وأعطاه حاجته، وأمنّه من الفزع الأكبر. وهي كثر لا يفتى، ومن أعظم القربات لمن صلى على النبي العدنان عليه الصلاة والسلام صلاة خالصة تابعة من القلب، يرقى بها أعلى الدرجات، وينال بها السعادة الحقيقية المتمثلة بمعرفة الله تعالى في الدنيا والنظر إلى وجهه الكريم في الآخرة، نسأل الله تعالى أن نكون ممن أثنى الله

عليهم ﴿وَجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَاضِرَةٌ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاطِرَةٌ﴾ [القيامة: 22-23]، وأن يلهمنا طريق الرشاد والسداد، ونسأله تعالى الشفاعة وحبّه وحب سيدنا وشفيعنا محمد صلى الله عليه وسلم، وأن يوفقنا في ذلك، إنه ولي ذلك والقادر عليه .

﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنْفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾ [التوبة: 128].

وهذه الرسائل هي:

الرسالة الأولى : "عقد الجواهر البهية في الصلاة على خير البرية"، للإمام أبي الحسن البكري المصري، المتوفى رحمه الله سنة 952هـ. وهي في جمع أربعين حديثاً في فضائل الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم وشرحها بشرح موجز .

الرسالة الثانية: "الأربعون حديثاً في فضل الصلاة على النبي ﷺ"، للعلامة المحدث أبي المحاسن يوسف الأرميوني الحسيني، المتوفى رحمه الله سنة 958هـ.

الرسالة الثالثة: "مدارج الوصول إلى أفضلية الصلاة على الرسول ﷺ"، للعلامة عمر بن عبد الوهاب العرضي الحلبي، المتوفى رحمه الله سنة 1024هـ.

وهذه الرسائل الثلاثة مُسْتَلَّةٌ من كتاب (جواهر البحار في فضائل النبي المختار صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم) للشيخ يوسف بن إسماعيل النبهاني رحمه الله، وقد ارتأيت إفرادها لأهميتها وجميل المعاني التي طوّتها وضممتها.

وفي الختام فأحب شكر زوجي الأستاذ الفاضل هشام بن محمد حيجر - حفظه الله - الذي دلني على هذه الرسائل، وحضني على خدمتها وإخراجها، فله كل شكري وامتناني.

والله أسأل أن يسعدنا في الدارين بالصلاة على خير البرية، وأن ينفعنا
بها والأمة الإسلامية، إنه على كل شيء قدير.



الرسالة الأولى

عَقْدُ الْجَوَاهِرِ الْبَهِيَّةِ فِي الصَّلَاةِ عَلَى خَيْرِ الْبَرِيَّةِ

تأليف العلامة الإمام:

أبي الحسن البكري المصري

المتوفى سنة 952هـ

ترجمة المصنف (1):

هو: محمد بن أبي محمد بن عبد الرحمان بن أحمد البكري الصديقي الشافعي المصري، الإمام العلامة المفسر الصوفي الصالح، من فقهاء الشافعية، ولد بالقاهرة، وكان يقيم عاما بمصر وعاما بمكة، وشاع ذكره في أقطار الأرض مع صغر سنّه. وذكره الشيخ عبد الوهاب الشعراني في طبقاته. وقال: أخذ العلم عن جماعة من مشايخ الإسلام، والتصوف على الشيخ رضي الدين الغزي، وتبحر في علوم الشريعة، من فقه وتفسير وحديث وغير ذلك، وكان إذا تكلم في علم منها كأنه بحر زاخر، لا يكاد السامع يحصل من كلامه على شيء ينقله عنه لوسعه إلا إن كتبه. مكث من التصنيف، من تصانيفه:

- الأحاديث المخدرات من شرب المسكرات.
- بشرى العباد بفضل الرباط والجهاد.
- تأدية الأمانة في قوله تعالى {إنا عرضنا الأمانة}.
- تجديد الأفراح بفضائل النكاح.
- تحذير أهل الآخرة من دار الدنيا الدائرة.
- تحفة السالك لأشرف المسالك.
- تحفة العجلان في فضائل عثمان بن عفان.
- تحفة واهب المواهب في المقامات والمراتب.
- ترتيب السور وتركيب الصور.
- الجواهر الثمين من كلام سيد المرسلين.

¹ - تنظر ترجمته في: الكواكب السائرة في أعيان المائة العاشرة للغزي 194/2، الأعلام للزركلي 57/7، هدية العارفين أسماء المؤلفين وآثار المصنفين 33/6.

- حسن الإصابة في فضل الصحابة.
- حقائق فضل المؤلف الواردة على ترتيب الحروف.
- الدررة المكلفة في فتح مكة المشرفة المبجلة.
- الروض الأنيق في فضل أبي بكر الصديق.
- شرف الفقراء وبيان أنهم الأمراء.
- طلبه الفقير المحتاج فيما يتوجه به ليلة المعراج.
- عقد الجواهر البهية في الصلاة على خير البرية.
- غاية الطلب في فضل العرب.
- الفتح القريب بفضل الكبر والمشيب.
- محاسن الإفادة في أحاديث العبادة.
- محو الأوزار بفضل الاستغفار.
- المقصد السامي القدر فيما يدعو به الداعي ليلة القدر.
- ملاذ أهل الإيقان عند حوادث الزمان.
- المهنج المبين القوي للمولد النبوي.
- موقظ الوسنان من السنة في دعاء آخر السنة.
- نزهة الأبصار بفضائل الأنصار.
- النظر الثاقب فيما لقريش من المناقب.
- نهاية الإفضال في تشريف الآل.
- الواضح الوجيز في تفسير القرآن العزيز.
- هطال وابل التعرف والامتنان من شهر شعبان

وغيرها.

توفي رحمه الله تعالى سنة 952هـ.

النص المحقق

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

قال الشيخ الإمام الشهير، العلامة الكبير، أبو الحسن البكري المصري - رحمه الله

: -

الحمد لله الذي أرسل رسوله بالهدى ودين الحق بين يدي الساعة بشيرا ونذيرا، وسماه تعالى في كتابه سراجا منيرا، وختم به النبيين، وجعله إمام المتقين وقائد الغر المحجلين. **أحمده** إذ جعل في الصلاة عليه نجاتاً من العذاب، وأشكره إذ جعل فيها خلاصاً من الذنوب ورحمة لأولي الألباب.

وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له الملك الواحد القدير، وأشهد أن سيدنا محمدا عبده ورسوله البشير النذير، صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ ذَوِي الْأَجْرِ الْكَثِيرِ، مَا خَطَّ قَلَمٌ، أَوْ نَطَقَ فَمٌّ، وَسَلَّم تَسْلِيمًا كَثِيرًا.

(أما بعد):

فهذا كتابٌ لطيف، ذكرتُ فيه أربعين حديثاً في الصلاة على رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَنَسَبْتُ كُلَّ حَدِيثٍ إِلَى مَنْ خَرَّجَهُ مِنَ الثَّقَاتِ، وَأَتَبَعْتَهُ بَيَانِ مَعَانِيهِ وَمَا فِيهِ مِنَ الْمُهَيَّمَاتِ وَاللُّغَاتِ، وَنَقَحْتُ الْأَسْتِنْبَاطَ مِنَ الْحَدِيثِ فِيمَا يَتَعَلَّقُ بِالْمَقْصُودِ، وَرَجَوْتُ بِذَلِكَ ثَوَابَ رَبِّنَا الْمَعْبُودِ، وَسَمَّيْتُهُ ((**عَقْدُ الْجَوَاهِرِ الْبَهِيَّةِ فِي الصَّلَاةِ عَلَى خَيْرِ الْبَرِيَّةِ**)) .

وكلُّ ما أطلقتُ فيه من الاحتمالات والاستنباطات والجمع بين الأحاديث فهو مما ظهر لي، وما كان لغيري بَيِّنْتُهُ بلفظ: "قيل" أو "قالوا".

وأرجو النفع به لي ولسائر المسلمين من الله رب العالمين، وأسأله أن يحشرنا في زمرة سيد المرسلين، ويرفعنا في الجنة إلى أعلى عليين، فهو ولي ذلك والقادر عليه، ولا يُعوَّلُ في الأمور كُلِّها إلا عليه، وهو حسبنا ونعم الوكيل.

(الحديث الأول):

عن أبي هريرة رضي الله عنه: أن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: « مَنْ صَلَّى عَلَيَّ صَلَاةً وَاحِدَةً صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ عَشْرًا ». رواه أبو داود، ومسلم¹، وغيرهما.

واعلم أن الصَّلَاةَ فِي اللُّغَةِ بمعنى الدعاء. قال الأزهري: وهي من الله تعالى. بمعنى الرحمة، فحينئذ يكون معنى « صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ عَشْرًا » أنه يرحمه عشر مرات، أو يُنزلُ عليه عشر رحمات، ومن الملائكة: الاستغفار، ومن الآدميين: تضرع ودعاء.

ونقل البغوي في "تفسيره" عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما أنه قال في قوله تعالى ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ﴾ [الأحزاب:56]: "أراد: أن الله يرحم النبي، والملائكة يدعون له".

وعن ابن عباس: ﴿يُصَلُّونَ﴾ بمعنى: يَتَبَرَّكُونَ، وقال أبو العالية: صلاة الله على النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: ثناؤه عليه عند الملائكة، وصلاة الملائكة: الدُّعَاءُ". والله أعلم.



(الحديث الثاني):

عن أنس بن مالك رضي الله عنه: أن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: « مَنْ ذُكِرْتُ عِنْدَهُ فَلْيُصَلِّ عَلَيَّ، وَمَنْ صَلَّى عَلَيَّ مَرَّةً صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ بِهَا عَشْرًا ». - وفي رواية - : «

¹ - في صحيح مسلم: « صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ بِهَا عَشْرًا ».

مَنْ صَلَّى عَلَيَّ صَلَاةً وَاحِدَةً صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ بِهَا عَشْرَ صَلَوَاتٍ، وَحَطَّ عَنْهُ
بِهَا عَشْرَ سَيِّئَاتٍ، وَرَفَعَ لَهُ بِهَا عَشْرَ دَرَجَاتٍ». رواه أحمد، والنسائي - واللفظ له - .
قوله: « ذُكِرْتُ عِنْدَهُ »: صادق بذكر اسمه، وصفته، وكنيته، وما يتعلق به من
المعجزات .

وقوله: « صَلَاةً وَاحِدَةً »: زاده للتأكيد.

وقوله: « فَلْيُصَلِّ »: اللام للأمر، وهو هنا للوجوب، وقيل: للندب.

واختلفوا في وجوب الصلاة على النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ على أقوال؛

الأول: تجب في كل صلاة.

الثاني: لا تجب بعد الإسلام إلا مرة.

الثالث: كلما ذُكِرَ. واستدل بهذا الحديث، واختار هذا القول: الحلبي، والحمي،

والطحاوي.

الرابع: في كل مجلس، وسيأتي ما يدلُّ له.

الخامس: في أول كل دعاء وآخره، واستدل له بحديث رواه الطبراني، وهو قوله صَلَّى

اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: « لَا تَجْعَلُونِي كَقَدْحِ الرَّكَّابِ؛ اجْعَلُونِي فِي أَوَّلِ الدُّعَاءِ وَأَوْسَطِهِ وَآخِرِهِ

». رواه جابر.

والقَدْحُ: بفتح القاف، والبدال المهملة، وبالحاء المهملة في آخره .

ومعنى الحديث: لا تُؤَخِّرُونِي فِي الذِّكْرِ؛ لأن الرَّاكِبَ يُعَلِّقُ قَدْحَهُ فِي آخِرِهِ بَعْدَ فَرَاغِهِ

مِنَ التَّعْبِيَةِ. وعلى هذا قول حسان [الطويل]:

وَأَنْتَ زَنْيِمٌ نَيْطٌ فِي آلِ هَاشِمٍ كَمَا نَيْطٌ خَلْفَ الرَّكَّابِ الْقَدْحُ

قلت: وكان ينبغي لقائل هذا القول - أعني القائل بوجوب الصلاة عليه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في أول كل دعاء وآخره - أن يقول ووسطه أيضاً؛ لأنه استدل بالحديث المذكور، وفيه الثلاثة؛ فما وجه تخصيص الأول والآخر، وإسقاط الوسط؟!.

فإن قيل: إن المقصود: التعظيم، وهو حاصل بالأول وبالآخر.

قلت: ويحصل بالأول فقط، وبالآخر فقط. والمقصود: زيادته، ولاشك أنهما في ذكره في الأول والوسط والآخر أبلغ وأعظم من ذكره في محلين صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

فإن قيل: المنهي عنه جعله كقدح الراكب، وإذا كان في أول الدعاء وآخره لم يكن كذلك .

قلت: وإذا كان في أوله أيضاً لم يكن كذلك، فاعتبار الثلاثة - أعني على هذا القول - هو الظاهر عندي، والله أعلم.

واعلم أن المعتمد في مذهب إمامنا الشافعي رضي الله عنه: وجوبها عليه في كل صلاة في التشهد الأخير، ولا تجب في الأول، وليس هذا محل بسطه.

(الحديث الثالث):

عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَانَ بْنِ عَوْفٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَاتَّبَعْتُهُ حَتَّى دَخَلَ نَخْلًا، فَسَجَدَ فَأَطَالَ السُّجُودَ، حَتَّى خِفْتُ أَوْ خَشِيتُ أَنْ يَكُونَ اللهُ قَدْ تَوَفَّاهُ أَوْ قَبَضَهُ. قَالَ: فَجِئْتُ أَنْظُرُ فَرَفَعَ رَأْسَهُ، فَقَالَ: « مَا لَكَ يَا عَبْدَ الرَّحْمَانَ؟»، قَالَ: فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ: « إِنْ جَبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ لِي: أَلَا أُبَشِّرُكَ؛ إِنْ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ لَكَ: مَنْ صَلَّى عَلَيْكَ صَلَّيْتُ عَلَيْهِ، وَمَنْ سَلَّمَ عَلَيْكَ سَلَّمْتُ عَلَيْهِ» - زاد في رواية -: « فَسَجَدْتُ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ شُكْرًا ». رواه أحمد، والحاكم، وقال صحيح الإسناد.

قوله: « أُبَشِّرُكَ »: البِشَارَةُ: كل خير تتغير له بشرة الوجه، ويستعمل في الخير والشر، وفي الخير أغلب. قالوا: وهي عند الإطلاق للخير، فإن أُريد الشر فَيَدَّتْ. قال الله تعالى في الأول ﴿ فَبَشِّرْ عِبَادِ ﴾ [الزمر: 17]، وفي الثاني ﴿ فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ ﴾ [آل عمران: 21].

وينبغي على تفسير البشارة مسألة؛ وهي: إذا قال إن بشرتني بكذا فهي طالق، فأخبرته امرأته بذلك، فإن كانت صادقة طُلِّقَتْ، وإن كانت كاذبة لم تُطَلَّقْ؛ لعدم تحصيل الغرض. وإن أخبر من غيرها والغير صادق ثم أخبرت وهي صادقة لم تُطَلَّقْ، وقيل: تُطَلَّقْ، والأول أصح؛ لأن البشارة بأول خير، وما بعد ذلك لا يكون بشارة .
واعلم أن في هذا الحديث من الفوائد: أن الإنسان إذا تجددت له نعمة يسجد شكراً لله تعالى. وسجدة الشكر تكون خارج الصلاة، ولا تكون فيها.
ويشترط فيها: الطهارة، وستر العورة، واستقبال القبلة، وتجدد النعمة أو اندفاع النعمة، والنية.

ويدخل فيها بالتكبير رافعا يديه، ويكبر للهوي للسجود بلا رفع، ويقول في سجوده: « سَجَدَ وَجْهِي لِلَّذِي خَلَقَهُ وَصَوَّرَهُ وَشَقَّ سَمْعَهُ وَبَصَرَهُ بِحَوْلِهِ وَقُوَّتِهِ. فَتَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ. اللَّهُمَّ اكْتُبْ لِي بِهَا عِنْدَكَ أَجْرًا، وَاجْعَلْهَا لِي عِنْدَكَ ذُخْرًا، وَضَعْ عَنِّي بِهَا وَزْرًا، وَتَقَبَّلْهَا مِنِّي كَمَا قَبِلْتَهَا مِنْ عَبْدِكَ دَاوودَ »¹. ثم يرفع رأسه من السجود، ويسلم.
وتكبيرة الإحرام واجبة، وكذا السلام.

¹ - قلت: هذا دعاء سجدة التلاوة، لا سجدة الشكر، والله أعلم.

وتستحب هذه السجدة لرؤية المبتلي والعاصي، ولا يظهرها للمبتلي، ويظهرها للعاصي إن لم يخف فتنة، فإن خاف فتنة أخفها. ولو رأى شخص مبتلي آخر فينظر إن كانت بلية الرائي أخف سجد، وإن كانت بلية الرائي أكثر لا يسجد.

قال بعض علمائنا: ينبغي تخريجه على أنه هل هو مما يفسخ النكاح به؛ أي: فإن كان له الفسخ يسجد؛ وإلا فلا، وإن تساويا في الفسخ أو عدمه فمقتضى هذا الكلام أن لا يسجد، ولكن إطلاق النووي رحمه الله تعالى يقتضي السجود .

وإن كان المبتلي عاصيا؛ فماذا يراعي الساجد؟، هل يراعي البلية أو المعصية؟.

الذي يظهر: أن المبتلي العاصي إن كان متظاهرا بالمعصية لا يخفي الرائي السجود؛ لأن فيه زجرا له، والمصلحة الحاصلة من السجود أعظم من مصلحة الإخفاء، وخصوصا إن كان عصيانه بظلم الناس.

واعلم أن سجوده صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هذا لتجدد النعمة .

وأما السجود لاندفاع النعمة فيستدل له بما روى الشيخان عن كعب بن مالك أنه لما جاءته البشارة بتوبته حرَّ ساجدا.

قلت: وهذا السجود لتجدد النعمة واندفاع النعمة. ولكن المقصود من الدليل وجوده لاندفاع النعمة، وقد وُجد، والله أعلم .

مسألة: لو خضع فتقرب إلى الله تعالى بسجدة من غير سبب حرَّم عليه وعُزِّر.

ومن ذلك: ما يفعله الجهلة الكذابون الضالون من السجود بين يدي المشايخ، وهو حرام قطعا. ويجب على من تصدَّى للمشيخة إنكار ذلك عليهم، وإلا فهو ضال معهم لإقراره على ذنب عظيم، وسواء قصد الساجد السجود لله أو غفل عن هذا القصد، وفي بعض صور ذلك ما يقتضي الكفر، أعادنا الله تعالى من ذلك وسائر المسلمين .

(الحديث الرابع):

عَنْ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ صَلَّى عَلَيَّ صَلَاةً كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِهَا عَشْرَ حَسَنَاتٍ، وَمَحَا عَنْهُ عَشْرَ سَيِّئَاتٍ، وَرَفَعَهُ بِهَا عَشْرَ دَرَجَاتٍ، وَكُنَّ لَهُ عَدْلَ عَشْرِ رِقَابٍ». رواه ابن أبي عاصم.

قوله: «عَدْلَ عَشْرِ رِقَابٍ»: بفتح العين، وعدل الشيء - بكسر العين - : مثله من جنسه، وعدله: مثله من خلاف جنسه .

وقوله: «كُنَّ»: أي العشر حسنات، ومعناه أن ثواب الصلاة الواحدة فيه من الثواب بمقدار الثواب الحاصل في إعتاق عشر رقاب .

(الحديث الخامس):

عَنْ أَبِي بُرْدَةَ بْنِ نِيَارٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ صَلَّى عَلَيَّ مِنْ أُمَّتِي صَلَاةً مُخْلِصًا مِنْ قَلْبِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ بِهَا عَشْرَ صَلَوَاتٍ، وَرَفَعَهُ بِهَا عَشْرَ دَرَجَاتٍ، وَكَتَبَ لَهُ بِهَا عَشْرَ حَسَنَاتٍ، وَمَحَا عَنْهُ بِهَا عَشْرَ سَيِّئَاتٍ». رواه النسائي، وغيره.

قوله: «مُخْلِصًا»: حال من فاعل «صَلَّى». والمراد: أن هذا الثواب لا يحصل إلا مع الإخلاص، فإن لم يكن إخلاص لم يحصل. وليس هذا الأمر مقصوراً على الصلاة على النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، بل شرط حصول ثواب كل العبادات: وجود الإخلاص فيها، فإن لم يكن إخلاص كان ثوابه بقدر الباعث؛ إن كان الباعث الثواب. فإن كان الباعث الرياء فقط فلا ثواب له؛ بل عليه الإثم. وإن كان الباعث امتثال أمر الله فقط فالثواب حاصل بأجمعه. فإن

أشرك بين الأمرين فيحصل له من الثواب بقدر الباعث الرباني؛ قوياً كان أو ضعيفاً. هذا حاصل ما قاله الأئمة.

(الحديث السادس):

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: « إِذَا سَمِعْتُمُ الْمُؤَذِّنَ فَقُولُوا مِثْلَ مَا يَقُولُ، ثُمَّ صَلُّوا عَلَيَّ، فَإِنَّهُ مَنْ صَلَّى عَلَيَّ صَلَاةً صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ بِهَا عَشْرًا، ثُمَّ سَأَلُوا لِي الْوَسِيلَةَ فَإِنَّهَا مَنزِلَةٌ فِي الْجَنَّةِ لَا تَنْبَغِي إِلَّا لِعَبْدٍ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ وَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ أَنَا هُوَ، فَمَنْ سَأَلَ اللَّهَ لِي الْوَسِيلَةَ حَلَّتْ لَهُ الشَّفَاعَةُ ». رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

واعلم أن الكلام في إجابة المؤذن يأتي في أحاديث العبادات إن شاء الله تعالى، والغرض من هذا الحديث هنا: أن من سمع الأذان يستحب له عند فراغه أن يصلي على النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وأن يسأل الله له الوسيلة.

قوله: « لَا تَنْبَغِي إِلَّا لِعَبْدٍ »: أي لا تكون إلا لعبد؛ بمعنى: أنه لا يستحقها إلا واحد.
قوله: « حَلَّتْ لَهُ الشَّفَاعَةُ »: أي غَشِيَتْهُ وَحَلَلَتْهُ، وليس المراد أنها كانت حراماً عليه ثم حَلَّتْ لَهُ .

(الحديث السابع):

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو أَيْضًا: قَالَ: « مَنْ صَلَّى عَلَيَّ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَاحِدَةً صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَمَلَائِكَتُهُ سَبْعِينَ صَلَاةً ». رَوَاهُ أَحْمَدُ.
وَحُكْمُهُ الرَّفْعُ؛ إِذَا لَا مَجَالَ لِلِاجْتِهَادِ فِيهِ.

واعلم أن هذا الثواب قد اختلف مقداره في الأحاديث، والجمع بينها ممكن؛ فإن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان يعلم بهذا الثواب شيئاً فشيئاً، فكلما علم بشيء قاله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، والله أعلم.

(الحديث الثامن):

عَنْ أَبِي طَلْحَةَ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: أَصْبَحَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ طَيِّبَ النَّفْسِ يُرَى فِي وَجْهِهِ الْبِشْرُ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ أَصْبَحْتَ الْيَوْمَ طَيِّبَ النَّفْسِ يُرَى فِي وَجْهِكَ الْبِشْرُ، قَالَ: « أَجَلْ!، أَتَانِي آتٍ مِنْ رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ، فَقَالَ لِي: مَنْ صَلَّى عَلَيْكَ مِنْ أُمَّتِكَ صَلَاةً كَتَبَ اللهُ لَهُ بِهَا عَشْرَ حَسَنَاتٍ، وَمَحَا عَنْهُ عَشْرَ سَيِّئَاتٍ، وَرَفَعَ لَهُ عَشْرَ دَرَجَاتٍ، وَرَدَّ عَلَيْهِ مِثْلَهَا ». رواه أحمد، والنسائي .

واعلم أن في هذا الحديث من الفوائد:

أن أهل العلم إذا ظهر لهم شيء من العبادات يسرُّ الناس فرحوا بذلك. وأن أصحاب العالم إذا ظهر لهم في وجهه سرور سألوه عنه، ليُبيدِي لهم ذلك؛ إن علموا من حاله أنه لا يسر إلا بخير للناس، وإذا سألوه أبداه لهم . وفيه: أن أصحاب رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كانوا إذا رأوا في وجهه سرورا سألوه عنه؛ كما ورد في هذا الحديث.

وفيه أن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان يُسرُّ إذا بلغه شيء فيه ثواب عظيم لأُمَّته. وفيه بيان محبته صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لهذه الأمة، والله أعلم .

(الحديث التاسع):

عَنْ أَبِي طَلْحَةَ أَيْضًا قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَسَارِيرُ وَجْهِهِ تَبْرُقُ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا رَأَيْتُكَ أَطِيبَ نَفْسًا وَلَا أَظْهَرَ بَشْرًا مِنْ يَوْمِكَ هَذَا. فَقَالَ: « وَمَالِي لَا تَطِيبُ نَفْسِي وَيُظْهِرُ بَشْرِي وَإِنَّمَا فَارَقْتَنِي جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ السَّاعَةَ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ! مَنْ صَلَّى عَلَيْكَ مِنْ أُمَّتِكَ صَلَاةً كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِهَا عَشْرَ حَسَنَاتٍ، وَمَحَا عَنْهُ بِهَا عَشْرَ سَيِّئَاتٍ، وَرَفَعَهُ بِهَا عَشْرَ دَرَجَاتٍ، وَقَالَ لَهُ الْمَلِكُ مِثْلَ مَا قَالَ لَكَ. قُلْتُ: يَا جِبْرِيلُ وَمَا ذَلِكَ الْمَلِكُ؟ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ وَكَلَّ مَلَكًا مِنْ لَدُنْ خَلْقِكَ إِلَى أَنْ يَبْعَثَكَ لَا يُصَلِّي عَلَيْكَ أَحَدٌ مِنْ أُمَّتِكَ إِلَّا قَالَ الْمَلِكُ: وَأَنْتَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْكَ ». رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ.

في هذا الحديث من الفوائد:

بيان محبته صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من أمته، وعظيم شفقتة عليهم. و أنه كان يُسَرُّ إذا سمع ما يُسَرُّهم؛ إذ علامة عِظَمِ سُورِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ما ذُكِرَ في الحديث.

واعلم أن في رواية أحمد السابقة: « وَرَدَّ عَلَيْهِ مِثْلَهَا »، وفي هذه الرواية: قَالَ الْمَلِكُ: وَأَنْتَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْكَ، فيحتمل أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لم يعلمه جبريل باللفظ الوارد في الحديث الأول إلا بعد ذلك، ويحتمل أن نسبة الرَّدِّ في الأول إلى الله تبارك وتعالى على سبيل المجاز؛ لكونه تعالى هو الذي أمر الملك بذلك، كما يقال: "بنى الأمير المدينة"، وهو الذي أمر الناس ببنائها ولم يبن. وإذا كان كذلك فيكون نسبة الرد إلى الملك في الثاني على سبيل الحقيقة.

ويحتمل أن يوجد الرد من الله تعالى ومن الملك، وهذا هو الظاهر عندي من هذه الاحتمالات؛ لأن المقام مقام كثرة الثواب، وفضل الله تعالى أوسع من ذلك، والله أعلم. قوله في الحديث « أَسَارِيرُ وَجْهِهِ »: أي محاسنه. قال في "القاموس": الأَسَارِيرُ: محاسن الوجه.

وقوله: « مِنْ لُدُنْ »: ظرف زماني، معناه هنا: من حين خلقك، وفيها لغات: " لُدُنْ" بضم الدال، وفتح اللام، وفتحهما، و"لُدُنْ"؛ ككتف، و"لُدُنْ" بضم اللام وتسكين الدال، وفتح اللام وتسكين الدال، و"لُدْ" بحذف النون، و"لُدْ" على وزن مُدْ، ولُدَى ككفى، ولُدُنْ بضمّتين، ولُدَي، وتكون ظرفا مكانيا.

(الحديث العاشر):

عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: « أَكْثَرُوا الصَّلَاةَ عَلَيَّ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فَإِنَّهُ أَتَانِي جِبْرِيلُ أَنْفًا عَنْ رَبِّهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَقَالَ لِي: مَا عَلَيَّ الْأَرْضِ مِنْ مُسْلِمٍ يُصَلِّي عَلَيْكَ مَرَّةً وَاحِدَةً إِلَّا صَلَّيْتُ أَنَا وَمَلَائِكَتِي عَلَيْهِ عَشْرًا ». رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ .
واعلم أن قوله في الحديث: « صَلَّيْتُ أَنَا وَمَلَائِكَتِي عَلَيْهِ » يُؤَيِّدُ الاحتمال الثالث فيما

تقدّم؛ بل يعينه من بين الاحتمالات السابقة.

فإن قيل: قد يُقال: إن هذا - أي وجود الرد من الله تعالى ومن الملك - مخصوصٌ بيوم

الجمعة؛ لأن أول الحديث يدلُّ على ذلك.

قلت: لا يقال هذا؛ لأن آخر الحديث لم يقيد بهذا اليوم؛ بل عمّم .

والجواب عن هذه القرينة: أن الأمر بيوم الجمعة إنما هو لأجل تكثير الثواب لهذه الأمة؛ لأنه أكثر أيام الجمعة ثوابا، فأحبَّ النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أن يكثر ثواب الأمة فيه بالصلاة عليه. ويحتمل أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أمر بذلك في يوم الجمعة لأنه يسمع صلاة أمته بلا واسطة، وهو مسرور في قبره صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بطاعة أمته؛ فأحبَّ الإكثار من ذلك ليزداد سروره. وهذا منه يدل على عظم المحبة والشفقة؛ كما لا يخفى. وباللَّهِ التوفيق.

ومعنى « أَنْفًا »: منذ ساعة، أو في أول وقت يَقْرُبُ مِنَّا.

واعلم أنه ورد في غيره في هذا الحديث: « صَلَّيْتُ أَنَا وَمَلَائِكَتِي سَبْعِينَ صَلَاةً »
 فيحتمل أن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لم يَعْلَمْ بذلك إلا بعد علمه بهذا، والله أعلم
 وقولي: "تقدّم... إلى آخره؛ المراد به: ما ورد في ثاني حديثي عبد الله بن عمرو رضي
 الله تعالى عنهما .

(الحديث الحادي عشر):

عَنْ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: « مَنْ
 صَلَّى عَلَيَّ صَلَاةً صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ بِهَا عَشْرًا، وَجَاءَ بِهَا مَلَكٌ مُوَكَّلٌ بِهَا حَتَّى يُبَلِّغَهَا ». رَوَاهُ
 الطَّبْرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ.

قوله: « مَلَكٌ مُوَكَّلٌ » ... إلى آخره: يحتمل أنه موكَّل بصلاة من صَلَّى عليه - صَلَّى
 اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -، ويحتمل أنه مُوَكَّلٌ بتبليغ العشر من الله إلى النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ،
 والأول أقرب. ويؤيده الأحاديث، ولا مانع من الثاني.

وفي الحديث: أن النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُسَرُّ بِأَعْمَالِ أُمَّتِهِ الصَّالِحَةِ فِي قَبْرِهِ، وَلَا
 فائدة له في التبليغ إلا هذه الفائدة؛ مع رَدِّه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

(الحديث الثاني عشر):

عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: « إِنَّ لَهِ مَلَائِكَةً
 سَيَّاحِينَ يُبَلِّغُونِي عَنْ أُمَّتِي السَّلَامَ ». رَوَاهُ النَّسَائِيُّ وَابْنُ حِبَّانٍ فِي صَحِيحِهِ .

اعلم أن هذا اللفظ يؤيد الاحتمال الأول في الحديث السابق قبل هذا الحديث، والله
 أعلم.

(الحديث الثالث عشر):

عَنْ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « حَيْثُمَا كُنْتُمْ فَصَلُّوا عَلَيَّ ؛ فَإِنَّ صَلَاتَكُمْ تَبْلُغُنِي ». رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ .
اعلم أنه يستثنى من هذا العموم: الأمكنة التي لا يذكر الله تعالى فيها؛ كالأخلية وما أشبهها، فلا يصلى على النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فيها، والله أعلم.

(الحديث الرابع عشر):

عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَنْ صَلَّى عَلَيَّ بَلَّغْتَنِي صَلَاتَهُ، وَصَلَّيْتُ عَلَيْهِ، وَكُتِبَ لَهُ سِوَى ذَلِكَ عَشْرُ حَسَنَاتٍ ». رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي الْأَوْسَطِ .

اعلم أن في هذا الحديث - زيادة على ما تقدم - : أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي على من صَلَّى عليه، وهي من الفوائد الجليلة، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

(الحديث الخامس عشر):

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « مَا مِنْ أَحَدٍ يُسَلِّمُ عَلَيَّ إِلَّا رَدَّ اللَّهُ إِلَيَّ رُوحِي حَتَّى أَرُدَّ عَلَيْهِ ». رَوَاهُ أَحْمَدُ وَأَبُو دَاوُدَ .
اعلم أن الأنبياء أحياء في قبورهم يصلون، وهذا الحديث ليس ظاهره مراد، وإنما المراد — « رُوحِي » : منطقي؛ لأن قوة النطق لازمة للروح، فعبر بها عنها. والله أعلم.

(الحديث السادس عشر):

عن عمّار بن ياسر رضي الله عنه قال: قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: « إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى وَكَلَّ بِقَبْرِي مَلَكًا أَعْطَاهُ أَسْمَاعَ الْخَلَائِقِ، فَلَا يُصَلِّي عَلَيَّ أَحَدٌ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ إِلَّا بَلَّغَنِي بِاسْمِهِ وَأَسْمِ أَبِيهِ: هَذَا فَلَانُ ابْنُ فَلَانٍ قَدْ صَلَّى عَلَيَّ ». رواه البزار.

اعلم أنه ورد في حديث آخر: « فَيُصَلِّي الرَّبُّ تَبَارَكَ وَتَعَالَى عَلَيَّ ذَلِكَ الرَّجُلُ بِكُلِّ وَاحِدَةٍ عَشْرًا ».

والمراد بيوم القيامة في الحديث: الوقت الذي لا يقبل فيه الإيمان؛ أي بعد طلوع الشمس من مغربها، فإذا آمن الشخص ذلك اليوم، ثم صَلَّى على النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لم يقبل إيمانه ولا صلاته، فحينئذ لا فائدة في تبليغ الملك صلاته للنبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ لأنها غير مقبولة ولا مثاب عليها. أما إذا كان مؤمنا قبل طلوعها، ثم استمر، وصَلَّى؛ قُبِلَتْ، وَيُبَلِّغُهَا الْمَلِكُ. وعبر بذلك عن يوم القيامة لقربه منه قُرْبًا قَوِيًّا، والله أعلم .

(الحديث السابع عشر):

عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: « إِنَّ أَوْلَى النَّاسِ بِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَكْثَرُهُمْ عَلَيَّ صَلَاةً ». رَوَاهُ ابْنُ حَبَّانٍ فِي صَحِيحِهِ.

ومعنى « أَوْلَى النَّاسِ »: أَحَقُّهُمْ بِصُحْبَتِي وَشَفَاعَتِي فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ - جعلنا الله منهم - ، والله أعلم .

(الحديث الثامن عشر) :

عَنْ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْطُبُ وَيَقُولُ: « مَنْ صَلَّى عَلَيَّ صَلَاةً لَمْ تَزَلِ الْمَلَائِكَةُ تُصَلِّي عَلَيَّ مَا صَلَّى عَلَيَّ؛ فَلْيُقِلَّ عَبْدٌ مِنْ ذَلِكَ أَوْ لِيَكْثُرَ ». رَوَاهُ أَحْمَدُ.

في هذا الحديث: أن الخطيب إذا علم أمرا كثيرا الثواب بلغه المسلمين وهو يخطب؛ لأنه أبلغ في الإعلام، لأنهم مأمورون بالإنصات. وفيه بيان اهتمام النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بهذه الأمة؛ بحيث يبلغهم ما ينفعهم وهو يخطب.

وفيه أن من علم شيئا ينفع المسلمين قاله لهم.

وفي هذا الحديث زيادة على ما تقدم: أن الملائكة تصلي عليه ما دام يصلي على النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، والله تعالى أعلم .

(الحديث التاسع عشر) :

عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا ذَهَبَ رُبْعَ اللَّيْلِ قَامَ، فَقَالَ: « يَا أَيُّهَا النَّاسُ! أذْكُرُوا اللَّهَ.. جَاءَتِ الرَّاجِفَةُ تَتَّبِعُهَا الرَّادِفَةُ.. جَاءَ الْمَوْتُ بِمَا فِيهِ ». قَالَ أَبُو بِنِ كَعْبٍ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أَكْثِرُ الصَّلَاةَ، فَكَمْ أَجْعَلُ لَكَ مِنْ صَلَاتِي؟، قَالَ: « مَا شِئْتَ »، قُلْتُ: الرَّبِيعُ؟، قَالَ: « مَا شِئْتَ، وَإِنْ زِدْتَ فَهُوَ خَيْرٌ لَكَ »، قُلْتُ: النَّصْفُ؟، قَالَ: « مَا شِئْتَ، وَإِنْ زِدْتَ فَهُوَ خَيْرٌ لَكَ »، قَالَ: أَجْعَلُ لَكَ صَلَاتِي كُلَّهَا، قَالَ: « إِذَنْ تُكْفَى هَمَّكَ، وَيُغْفَرُ لَكَ ذَنْبُكَ ». رَوَاهُ أَحْمَدُ وَالتِّرْمِذِيُّ وَالحَاكِمُ وَصَحَّحَهُ.

واعلم أن في هذا الحديث من الفوائد: أن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُذَكِّرُ أصحابه في الليل، وإنما كان يفعل ذلك عند مضي الربع؛ لأن ذلك وقت هُدُوِّ الأصوات، فيكون أبلغ في سماع الأصوات.

وقوله: «جَاءَتِ الرَّاجِفَةُ»: أي النفخة الأولى، «تَبَعُهَا الرَّادِفَةُ»: أي النفخة

الثانية. قال الله تبارك وتعالى: ﴿يَوْمَ تَرْجُفُ الرَّاجِفَةُ تَتَّبِعُهَا الرَّادِفَةُ﴾ [النازعات: 6-7].

والنفخة الأولى يتزلزل لها كل شيء ويتحرك، ويموت منها جميع الخلائق. والنفخة الثانية بينها وبين الأولى أربعون سنة. قال قتادة: هما صيحتان؛ فالأولى تيمت كل شيء، والأخرى تحيي كل شيء بإذن الله تعالى. وقال مجاهد: ﴿تَرْجُفُ الرَّاجِفَةُ﴾ تتزلزل الأرض والجبال و ﴿تَبَعُهَا الرَّادِفَةُ﴾: حين تنشق السماء. وقال عطاء: الرَّاجِفَةُ: القيامة، والرادفة: البعث.

قالوا: وأصل الراجفة: الصوت والحركة، وسميت الثانية رادفة لكونها ردت الأولى .
والحكمة في تذكير الناس في هذا الوقت بالراجفة والرادفة ومعجىء الموت: أن الوقت حلا فيه النوم، والنوم أمر لذيد عند الأنفس، فذكرهم بأعظم ما بين أيديهم ليتزعجوا عما هم فيه، فيزول نومهم.

وفي الحديث: أن الصلاة على النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من أعظم ما ينجي من ذلك، فإنه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أرشد السائل إلى الصلاة عليه في مثل هذا المقام .
وفي الحديث: شدة حرص النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ على وعظ أمته، وشدة خوفه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عليها.

وفيه: شدة حرص أصحابه على سؤاله عن المنجيات. نجانا الله من عذاب الدنيا والآخرة، إنه على كل شيء قدير.

وقوله في الحديث: " أَكْثَرُ الصَّلَاةِ ": قالوا: معناه أكثر الدعاء، " فَكَمْ أَجْعَلُ لَكَ مِنْ صَلَاتِي؟ ": أي من دعائي صلاةً عليك.

وفي الحديث التعبير بلفظ الماضي عن المستقبل لتحقق وقوعه. وفيه حكمة أخرى؛ وهي: إرادة انزعاجهم لسماع هذا الكلام حتى يتيقظوا. وفيه: ملاطفة النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لأصحابه؛ لأنه قال فيه: « مَا شِئْتَ ». وفيه: رغبة أصحابه في الزيادة من الخير. وفيه: أن العالم إذا تأثر الناس من وعظه يلاطفهم. وفيه: أنه إذا لاطفهم ينبغي لهم أن يطمعوا في الزيادة من الخير. وفيه: أن أصحاب رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كانوا يكثر الدعاء. وفيه: فضل راوي الحديث؛ لأنه كان كثير الدعاء. وفيه: أن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يكون يقظانا في أثناء الليل لوعظ الناس. وفيه: أن من قدر على خير في أي وقت كان فليفعله. وفيه: استحباب وعظ الناس في الليل للعالم، والله أعلم .

(الحديث العشرون):

عَنْ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ: أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَجْعَلُ ثُلُثَ صَلَاتِي عَلَيْكَ؟، قَالَ: « نَعَمْ، إِنْ شِئْتَ »، قَالَ: الثَّلَاثِينَ؟، قَالَ: « نَعَمْ »، قَالَ: فَصَلَاتِي كُلِّهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: « إِذَنْ يَكْفِيكَ اللَّهُ مَا أَهَمَّكَ مِنْ أَمْرِ دُنْيَاكَ وَآخِرَتِكَ ». رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ.

اعلم أنه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حين سُئِلَ عن الصلاة عليه لم يقيدها بوقت ولا زمن ولا قَدْر، وَقَدَّرَ غيرها من العبادات ووقَّتها؛ كالصوم حين سئل عنه. وفي ذلك إشارة إلى أن الشخص يكثر منها ما استطاع في سائر الأوقات، ولا يتركها إلا لأهم؛ كالصلوات وقراءة القرآن وغير ذلك مما أشبهه، والله أعلم .

وأيضاً فهي باللسان، واشتغال اللسان سهل، باختلاف الصوم والصلاة وغيرهما من العبادات، فإن أكثرها لا يختص باللسان؛ بل يشترك معه غيره من الأعضاء. أعاننا الله تعالى على الصلاة على النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، والله أعلم.

(الحديث الحادي والعشرون):

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: « أَيُّمَا رَجُلٍ مُسْلِمٍ لَمْ تَكُنْ عِنْدَهُ صَدَقَةٌ فَلْيَقُلْ فِي دُعَائِهِ: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَيَّ مُحَمَّدٍ عَبْدِكَ وَرَسُولِكَ، وَصَلِّ عَلَيَّ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ، وَالْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ، فَإِنَّهَا لَهُ زَكَاةٌ. وَقَالَ: لَا يَشْبَعُ مُؤْمِنٌ مِنْ خَيْرٍ حَتَّى يَكُونَ مُنْتَهَاهُ الْجَنَّةُ ». رَوَاهُ ابْنُ حِبَّانَ فِي صَحِيحِهِ.

اعلم أن في هذا الحديث من الفوائد الزائدة على الأحاديث المتقدمة: أنه من صَلَّى على النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُسْتَحَبُّ له أن يصلي على المؤمنين والمؤمنات والمسلمين والمسلمات.

والإسلام والإيمان في الشرع شيء واحد، وذكر أحدهما بعد الآخر للتأكيد، والله أعلم.

(الحديث الثاني والعشرون):

عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: « أَكْثَرُوا مِنَ الصَّلَاةِ عَلَيَّ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فَإِنَّهُ مَشْهُودٌ تَشْهَدُهُ الْمَلَائِكَةُ، وَإِنَّ أَحَدًا لَنْ يُصَلِّيَ عَلَيَّ إِلَّا عُرِضَتْ عَلَيَّ صَلَاتُهُ حَتَّى يَفْرُغَ مِنْهَا »، قال: قلت يا رسول الله وبعد الموت؟ قال: « إِنَّ اللهَ حَرَّمَ عَلَيَّ الأَرْضَ أَنْ تَأْكُلَ أَجْسَادَ الأَنْبِيَاءِ ». رواه ابن ماجه. في الحديث: أن أعمال أمة النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تعرض عليه، والله أعلم .

(الحديث الثالث والعشرون):

عَنْ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: « أَكْثَرُوا مِنَ الصَّلَاةِ عَلَيَّ فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ، فَإِنَّ صَلَاةَ أُمَّتِي تُعْرَضُ عَلَيَّ فِي كُلِّ جُمُعَةٍ، فَمَنْ كَانَ أَكْثَرَهُمْ عَلَيَّ صَلَاةً كَانَ أَقْرَبَهُمْ مِنِّي مَنْزِلَةً ». رواه البيهقي. اعلم أن كثرة الصلاة على النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ متأكدة في كل حالة، إلا أنها في يوم الجمعة أكد لهذا الحديث .

ولما رواه ابن الدنيا عن أنس رضي الله تعالى عنه عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه قال: « أَكْثَرُوا عَلَيَّ مِنَ الصَّلَاةِ فِي اللَّيْلَةِ العَرَاءِ وَالْيَوْمِ الأَزْهَرِ، فَإِنَّ صَلَاتِكُمْ تُعْرَضُ عَلَيَّ ». «

ولما رواه البيهقي في شعب الإيمان عن أنس رضي الله عنه: أن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: « أَكْثَرُوا مِنَ الصَّلَاةِ عَلَيَّ فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ وَلَيْلَتِهَا، فَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ كُنْتُ لَهُ شَهِيداً وَشَافِعاً يَوْمَ الْقِيَامَةِ ». .

والحكمة في ذلك ما قدمناه في الحديث العاشر، والله أعلم.

والليلة الغراء: ليلة الجمعة، واليوم الأزهر: يومها؛ قاله إمامنا الشافعي رضي الله عنه.

قال أبو طالب المكي: وأقله ثلاثمائة مرة.
وسياتي أيضا في رواية الدارقطني عن أبي هريرة رضي الله عنه في الحديث الآتي.
وورد أيضا: « إِنَّ أَفْضَلَ أَيَّامِكُمْ: يَوْمُ الْجُمُعَةِ، فَأَكْثَرُوا مِنَ الصَّلَاةِ عَلَيَّ فِيهِ ». رواه
أحمد، وأبو داود، والحاكم، وابن حبان عن أنس، والله أعلم.

(الحديث الرابع والعشرون):

عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما قال: قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: « مَنْ قَالَ: جَزَى اللهُ عَنَّا مُحَمَّدًا مَا هُوَ أَهْلُهُ أَتَعَبَ سَبْعِينَ كَاتِبًا أَلْفَ صَبَاحٍ ». رواه الطبراني.
اعلم أن هذا الحديث معناه: أن السبعين يكتبون له الثواب ألف يوم.
ومعنى إتعايمهم: كثرة كتابتهم في هذه المدة.
وعبر عن اليوم بالصبح لأن الصباح لازم لليوم، والله أعلم .

(الحديث الخامس والعشرون):

عَنْ كَعْبِ بْنِ عَمِيرَةَ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: « أَحْضَرُوا الْمَنِيرَ »، فَحَضَرْنَا. فَلَمَّا ارْتَقَى دَرَجَةً قَالَ: آمِينَ، فَلَمَّا ارْتَقَى الدَّرَجَةَ الثَّانِيَةَ قَالَ: آمِينَ، فَلَمَّا ارْتَقَى الدَّرَجَةَ الثَّلَاثَةَ قَالَ: آمِينَ. فَلَمَّا نَزَلَ قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللهِ لَقَدْ سَمِعْنَا مِنْكَ الْيَوْمَ شَيْئًا مَا كُنَّا نَسْمَعُهُ، قَالَ: « إِنَّ جِبْرِيلَ عَرَضَ عَلَيَّ فِي الدَّرَجَةِ الْأُولَى، فَقَالَ: بَعْدَ مَنْ أَدْرَكَ رَمَضَانَ فَلَمْ يُغْفَرْ لَهُ، قُلْتُ: آمِينَ. فَلَمَّا رَقَيْتُ الثَّانِيَةَ قَالَ: بَعْدَ مَنْ ذُكِرَتْ عِنْدَهُ فَلَمْ يُصَلِّ عَلَيْكَ، قُلْتُ: آمِينَ. فَلَمَّا رَقَيْتُ الثَّلَاثَةَ قَالَ: بَعْدَ مَنْ أَدْرَكَ أَبَوَيْهِ الْكَبِيرَ عِنْدَهُ أَوْ أَحَدَهُمَا فَلَمْ يُدْخِلْهُ الْجَنَّةَ، قُلْتُ: آمِينَ ». رواه الحاكم.

ومعنى «بَعْدَ»: أي بَعْدَ عَنِ اللَّهِ، وعن الجنة. وفي بعض الروايات ما

يؤيده.

و«آمِين» فيها لغتان؛ أشهرهما: خفة ميمها مع المد، ويجوز القصر، ويجوز مع المد لغة
ثالثة؛ وهي: الإمالة. وفيها رابعة على قولٍ وهي: آمين بتشديد الميم، ومعناها: قاصدين،
والمشهور أنهما لحن .

و«آمِين» : اسم فعل بمعنى استجب، وهي مبنية على الفتح، مثل: كيف وأين.
وقيل: طابَع الدعاء. والطَّابِع - بفتح الباء - الخاتم؛ أي: هو خاتم الدعاء الذي يختم

به.

وقيل: معنى «آمِين»: كذلك يكون.

وقيل: هو اسم من أسماء الله تعالى.

وقيل: هو خاتم الله على عباده، يدفع به عنهم الآفات .

واعلم أن بر الوالدين مأمورٌ به، وعقوق كلِّ واحدٍ منهما كبيرة.

وبرُّهُما هو: الإحسان إليهما، وفعل الجميل معهما، وفعل ما يسرهما مما ليس منهيًا عنه.

ويدخل في ذلك: الإحسان إلى صديقيهما.

وأما عقوقهما فهو: كل فعل يتأذى به الوالد ونحوه تأذيا ليس بالهين مع أنه ليس

بواجب. وقيل: تجب طاعتها في كل ما ليس بحرام. وتوقف ابن عبد السلام رحمه الله تعالى
في ضابط العقوق.

واعلم أن نهي الأبوين عن المعصية كنهى غيرهما في الوجوب على الولد؛ لآيات شريفة،

وأحاديث عظيمة، دلت على ذلك. والله أعلم .

(الحديث السادس والعشرون) :

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: « رَغِمَ أَنْفُ رَجُلٍ ذُكِرْتُ عِنْدَهُ فَلَمْ يُصَلِّ عَلَيَّ، وَرَغِمَ أَنْفُ رَجُلٍ أَدْرَكَ عِنْدَهُ أَبَوَاهُ الْكَبِيرُ فَلَمْ يُدْخِلَاهُ الْجَنَّةَ ». رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ.

ومعنى « رَغِمَ » - كما قالوا - أي لصق بالرغام - وهو التراب - ذلاً وهواناً. وهو بكسر الغين، وقيل فيه "رَغِمَ" بالفتح، وضعف، والله أعلم .

(الحديث السابع والعشرون) :

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: « مَنْ صَلَّى عَلَيَّ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ثَمَانِينَ مَرَّةً غَفَرَ اللَّهُ لَهُ ذُنُوبَ ثَمَانِينَ سَنَةً »، قيل: يا رسول الله!، كيف الصلاة عليك؟، قال: « يَقُولُ: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَيَّ مُحَمَّدٍ عَبْدِكَ وَنَبِيِّكَ وَرَسُولِكَ النَّبِيِّ الْأُمِّيِّ، وَيَعْقِدُ وَاحِدَةً ». رَوَاهُ الدَّارِقُطْنِيُّ.

(الحديث الثامن والعشرون) :

عَنْ حُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: « مَنْ ذُكِرْتُ عِنْدَهُ فَخَطِي الصَّلَاةَ عَلَيَّ خَطِي طَرِيقَ الْجَنَّةِ ». رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ .

(الحديث التاسع والعشرون) :

عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَنْفِيَّةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: « مَنْ ذُكِرَتْ عِنْدَهُ فَتَسِيَ الصَّلَاةَ عَلَيَّ خَطِيءَ طَرِيقِ الْجَنَّةِ ». رَوَاهُ ابْنُ أَبِي عَاصِمٍ .

(الحديث الثالثون):

عَنْ الْحَسَنِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: « الْبَخِيلُ مَنْ ذُكِرَتْ عِنْدَهُ فَلَمْ يُصَلِّ عَلَيَّ ». رَوَاهُ النَّسَائِيُّ، وَابْنُ حِبَّانٍ فِي صَحِيحِهِ.

(الحديث الحادي والثلاثون):

عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: خَرَجْتُ ذَاتَ يَوْمٍ فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: « أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَبْخَلِ النَّاسِ؟ »، قَالَ: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: « مَنْ ذُكِرَتْ عِنْدَهُ فَلَمْ يُصَلِّ عَلَيَّ فَذَلِكَ أَبْخَلُ النَّاسِ ». رَوَاهُ ابْنُ أَبِي عَاصِمٍ.

واعلم أن سبب كونه أبخل الناس: أنه قادر على تحصيل جميع الثواب المتقدم بكلمة سهلة، وتركها وبخل على نفسه به، وهذا أعظم البخل .

(الحديث الثاني والثلاثون):

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: « مَا مِنْ عَبْدَيْنِ مُتَحَابِّينِ اسْتَقْبَلَ أَحَدُهُمَا صَاحِبَهُ بِالدُّعَاءِ وَالصَّلَاةِ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَّا لَمْ يَفْتَرِقَا حَتَّى يُغْفَرَ لَهُمَا ذُنُوبُهُمَا مَا تَقَدَّمَ مِنْهَا وَمَا تَأَخَّرَ ». رَوَاهُ أَبُو يَعْلَى.

واعلم أن في هذا الحديث من الفوائد غير ما تقدم: أن الصلاة على النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تغفر ما تقدم من الذنوب وما تأخر. غفر الله ذنوبنا - آمين - .

(الحديث الثالث والثلاثون):

عَنْ رُوَيْفِعِ بْنِ ثَابِتِ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: « مَنْ قَالَ: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَأَنْزِلْهُ الْمَقْعَدَ الْمُقَرَّبَ عِنْدَكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَجَبَتْ لَهُ شَفَاعَتِي ». رَوَاهُ الْبَزَّازُ، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ، وَالْأَوْسَطِ.

(الحديث الرابع والثلاثون):

عَنْ أَنَسِ بْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: « مَنْ صَلَّى عَلَيَّ فِي يَوْمٍ أَلْفَ مَرَّةٍ لَمْ يَمُتْ حَتَّى يَرَى مَقْعَدَهُ مِنَ الْجَنَّةِ ». رَوَاهُ أَبُو جَعْفَرِ بْنِ سِنَانَ .

(الحديث الخامس والثلاثون):

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: « مَا جَلَسَ قَوْمٌ مَجْلِسًا لَمْ يَذْكُرُوا اللَّهَ فِيهِ وَلَمْ يُصَلُّوا فِيهِ عَلَيَّ نَبِيِّهِمْ إِلَّا كَانَ عَلَيْهِمْ مِنَ اللَّهِ تَرَةٌ، فَإِنْ شَاءَ عَذَّبَهُمْ، وَإِنْ شَاءَ غَفَرَ لَهُمْ ». رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَغَيْرُهُ.

والتَّرَةُ - كما قالوا - بالتاء المثناة من فوق، وتخفيف الراء المهملة: أي النقص، وقيل:

التَّبْعَةُ.

دَلَّ الْحَدِيثَ عَلَى اسْتِحْبَابِ ذِكْرِ اللَّهِ وَالصَّلَاةِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي كُلِّ مَجْلَسٍ اسْتِحْبَابًا مَتَّاعًا لِلْجَالِسِينَ فِيهِ، وَأَنَّهُمْ إِنْ تَرَكَوهُمَا كَانَ نَقْصًا فِي مَجْلِسِهِمْ.

فَإِنْ قُلْتَ: مَقْتَضَى قَوْلُهُ: « فَإِنْ شَاءَ عَذَّبَهُمْ، وَإِنْ شَاءَ غَفَرَ لَهُمْ »: إِنْ ذَلِكَ مِمَّا يَعَذَّبُ بِسَبَبِ تَرْكِهِ، مَعَ أَنَّهُ لَيْسَ بِوَاجِبٍ حَتَّى يَعَاقِبَ عَلَى تَرْكِهِ.

قُلْتُ: يَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ الْمُرَادُ بِالْعَذَابِ فَقْدُ حَالَةِ الْكَمَالِ؛ لَا الْعَذَابَ الْمُرْتَبَّ عَلَى الْمَعْصِيَةِ، وَيَحْتَمِلُ وَهُوَ الْأَقْرَبُ أَنْ يَكُونَ الْمُرَادُ: أَنَّ الْمَجْلِسَ الَّذِي اجْتَمَعُوا فِيهِ وَلَمْ يَذْكُرُوا فِيهِ اللَّهَ وَلَمْ يُصَلُّوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَلِيلٌ حَالِهِمْ فِيهِ أَنَّهُمْ قَدْ اجْتَمَعُوا عَلَى شَرٍّ؛ لِأَنَّهُ لَوْ كَانَ خَيْرًا لَذَكَرُوا اللَّهَ فِيهِ وَصَلُّوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى يُكْفَرَ ذَلِكَ لَعَطَ الْمَجْلِسَ، وَهَذَا الْحَمْلُ مُتَعَيِّنٌ، وَإِلَّا فَلَمَّا اخْتِذَ لَا تَكُونَ إِلَّا عَلَى ذَنْبٍ، وَالتَّرْكَ بِمَجْرَدِهِ لَيْسَ ذَنْبًا بِلَا خِلَافٍ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(الْحَدِيثُ السَّادِسُ وَالثَّلَاثُونَ):

عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى قَالَ: لَقِيتُ كَعْبَ ابْنَ عَجْرَةَ، فَقَالَ: أَلَا أُهْدِي لَكَ هَدِيَّةً، إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ عَلَيْنَا فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ قَدْ عَلِمْنَا كَيْفَ نُسَلِّمُ عَلَيْكَ فَكَيْفَ نُصَلِّي عَلَيْكَ؟ قَالَ: قُولُوا: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ.

(الْحَدِيثُ السَّابِعُ وَالثَّلَاثُونَ):

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذَا السَّلَامُ عَلَيْكَ، فَكَيْفَ نُصَلِّي عَلَيْكَ؟، قَالَ: « قُولُوا: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ عَبْدِكَ وَرَسُولِكَ كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ، وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ كَمَا بَارَكْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ ». رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ.

(الحديث الثامن والثلاثون):

عَنْ عُمَرَ بْنِ سَعِيدِ الزُّرْقِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو حَمِيدٍ السَّاعِدِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُمْ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ نُصَلِّي عَلَيْكَ؟، قَالَ: « قُولُوا: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَأَزْوَاجِهِ وَذُرِّيَّتِهِ كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ، وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَأَزْوَاجِهِ وَذُرِّيَّتِهِ كَمَا بَارَكْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ ». رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ .

واعلم أن العلماء رضي الله عنهم قالوا: المراد بآل النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: بنو هاشم وبنو المطلب، وقال بعضهم غير ذلك.

وهاهنا سؤال قاله بعضهم، وهو: أن المُشَبَّهَ دون المُشَبَّهِ به، فكيف تطلب صلاة على النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تُشَبِّهُ الصلاة على إبراهيم عليه السلام؟. وأجيب عنه بأجوبة:

الأول: أنه تشبيه لأصل الصلاة بأصل الصلاة؛ لا للقدر بالقدر.

الثاني: أن التشبيه وقع في الصلاة على الآل لا على النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فكان قوله: « اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ » مقطوع عن التشبيه، وقوله: « وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ » متصل بما بعده.

وَيَرُدُّ عَلَى هَذَا سَوْأَلٍ، وَهُوَ: أَنْ آلَ إِبْرَاهِيمَ أَنْبِيَاءٌ، فَكَيْفَ يُطَلَّبُ

مَسَاوَاهُ غَيْرِ الْأَنْبِيَاءِ بِالْأَنْبِيَاءِ؟، وَيُمْكِنُ أَنْ يَرْجِعَ هَذَا لِأَصْلِ الصَّلَاةِ، وَلَا يَرِدُ الْإِيرَادُ.

الثالث: أَنَّ الْمَشْبَهَ الصَّلَاةَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَآلِهِ بِالصَّلَاةِ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَآلِهِ، أَيُّ الْجَمْعِ بِالْمَجْمُوعِ، وَمَعْظَمُ الْأَنْبِيَاءِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَسَلَّمَ آلُ إِبْرَاهِيمَ. فَإِذَا قَابَلْنَا الْجُمْلَةَ بِالْجُمْلَةِ تَعَذَّرَ أَنْ يَكُونَ لآلِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِثْلَمَا لآلِ إِبْرَاهِيمَ الَّذِينَ هُمْ أَنْبِيَاءٌ، فَيَكُونُ مَا تَوْفَّرَ مِنْ ذَلِكَ حَاصِلًا لِنَبِينَا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَيَكُونُ ذَلِكَ زَائِدًا عَلَى الْحَاصِلِ لِإِبْرَاهِيمَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَالْحَاصِلُ مِنْ ذَلِكَ هُوَ آثَارُ الرَّحْمَةِ وَالرِّضْوَانِ، فَمَنْ كَانَتْ فِي حَقِّهِ أَكْثَرُ كَانَ أَفْضَلَ.

الرابع: أَنَّ هَذِهِ الصَّلَاةَ الْأَمْرَ بِهَا لِلتَّكْرَارِ بِالنِّسْبَةِ إِلَى كُلِّ صَلَاةٍ فِي حَقِّ كُلِّ مُصَلٍّ، فَإِذَا اقْتَضَتْ فِي حَقِّ كُلِّ مُصَلِّ حَصُولَ صَلَاةٍ مَسَاوِيَةٍ لِلصَّلَاةِ عَلَى إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ الْحَاصِلُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالنِّسْبَةِ إِلَى مَجْمُوعِ الصَّلَاةِ أَضْعَافًا مَضَاعِفَةً لَا يَحْصُرُهَا الْعَدَدُ. فَإِنْ قِيلَ: السَّوْأَلُ وَارِدٌ؛ لِأَنَّ التَّشْبِيهَ حَاصِلٌ.

أُجِيبَ: بِأَنَّ الْأَمْرَ لِلتَّكْرَارِ هُنَا بِالِاتِّفَاقِ بِالنِّسْبَةِ إِلَى كُلِّ مُصَلِّ فِي كُلِّ صَلَاةٍ، وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ فَالْمَطْلُوبُ مِنَ الْمَجْمُوعِ حَصُولَ مَقْدَارٍ لَا نَهَايَةَ لَهُ بِالنِّسْبَةِ إِلَى الْمَقْدَارِ الْحَاصِلِ لِإِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

الخامس: لَا يَلْزَمُ مِنْ مَجْرَدِ السَّوْأَلِ لِصَّلَاةٍ مَسَاوِيَةٍ لِلصَّلَاةِ عَلَى إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ الْمَسَاوَاةَ أَوْ عَدَمَ الرَّجْحَانِ عِنْدَ السَّوْأَلِ، وَإِنَّمَا يَلْزَمُ ذَلِكَ لَوْ لَمْ تَكُنِ الثَّابِتَةُ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَسَاوِيَةً لِصَّلَاةِ إِبْرَاهِيمَ أَوْ زَائِدَةً عَلَيْهَا، وَالْحَاصِلُ أَنَّ الصَّلَاةَ ثَابِتَةً لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِدُونِ السَّوْأَلِ لِمَسَاوَاتِهَا بِصَّلَاةِ إِبْرَاهِيمَ، وَالثَّبُوتُ بِالْآيَةِ الشَّرِيفَةِ. وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ فَالْمَسْئُولُ مِنَ الصَّلَاةِ إِذَا انْضَمَّ إِلَى الثَّابِتِ الْمَتَقَرَّرِ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ الْمَجْمُوعُ زَائِدًا فِي الْمَقْدَارِ عَلَى الْقَدْرِ الْمَسْئُولِ، وَصَارَ هَذَا كَمَا إِذَا مَلَكَ إِنْسَانٌ مَالًا وَمَلَكَ آخَرَ

نصفه مثلاً، فنسبة هذا حصول ذلك النصف للأول منضمًا إلى ماله، فإذا حصل ذلك كان مجموع ما مع الأول زائداً على ما مع الثاني باثنين . وآل إبراهيم عليه السلام: إسماعيل وإسحاق وأولادهما كما قال في "الكشاف"، وخص إبراهيم بالذكر - كما قالوا - لأن الصلاة جاءت من الله رحمة، ولم تجمع الرحمة والبركة لنبي غيره. قال تعالى ﴿رَحِمْتُ اللَّهَ وَبَرَكَاتُهُ عَلَيْكُمْ أَهْلَ الْبَيْتِ إِنَّهُ حَمِيدٌ مَجِيدٌ﴾ [هود:73] فسأل النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إعطاء ما تضمنته هذه الآية مما سبق إعطائه لإبراهيم.

وحميدٌ: بمعنى محمود، ورد بصيغة المبالغة، أي مستحق لأنواع الحماد.

ومجيدٌ: مبالغة من ماجد، والمجد: الشرف.

فيكون ذلك - كما قال ابن دقيق العيد - كالتعليل لاستحقاق الحمد بجميع الحماد، ويحتمل أن يكون حميد مبالغة من حامد، ويكون ذلك كالتعليل للصلاة المطلوبة، فإن الحمد والشكر متقاربان، فحميد قريب من معنى شكور، وذلك مناسب لزيادة الإفضال والإعطاء لما يراد من هذه الأمور العظام، وكذلك المجد والشرف مناسب لهذا المعنى. والبركة: الزيادة والنماء من الخير. انتهى ما قاله ابن دقيق العيد رحمه الله تعالى .

(الحديث التاسع والثلاثون):

عَنْ أَبِي كَاهِلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: « يَا أَبَا كَاهِلٍ مَنْ صَلَّى عَلَيَّ كُلَّ يَوْمٍ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ وَكُلَّ لَيْلَةٍ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ حُبًّا وَشَوْقًا كَانَ حَقًّا عَلَيَّ أَنْ يُغْفَرَ لَهُ ذُنُوبُ تِلْكَ اللَّيْلَةِ وَذَلِكَ الْيَوْمِ ». رَوَاهُ ابْنُ أَبِي عَاصِمٍ.

وَمَعْنَى: « كَانَحَقًّا عَلَيَّ أَنْ يُغْفَرَ لَهُ... » إِلَى آخِرِهِ: أَي أَشْفَعُ لَهُ

وَتَغْفِرُ لَهُ ذُنُوبَ تِلْكَ اللَّيْلَةِ وَذَلِكَ الْيَوْمِ.

(الْحَدِيثُ الْأَرْبَعُونَ):

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: « مَنْ صَلَّى عَلَيَّ صَلَاةً وَاحِدَةً صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ عَشْرًا، وَمَنْ صَلَّى عَلَيَّ عَشْرًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ مِائَةً، وَمَنْ صَلَّى عَلَيَّ مِائَةً كُتِبَ بَيْنَ عَيْنَيْهِ بَرَاءَةٌ مِنَ النَّفَاقِ وَبَرَاءَةٌ مِنَ النَّارِ، وَأَسْكَنَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَعَ الشُّهَدَاءِ ». رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي الصَّغِيرِ وَالْأَوْسَطِ.

وهذا آخر أحاديث الصلاة على النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

قلت: ويظهر لي أن يجمع بين الصلوات الواردة عنه صلى الله عليه وسلم، فيقول ما قدمناه أولاً عن إمامنا الشافعي رضي الله عنه، بزيادة: "وَأَزْوَاجِهِ وَذُرِّيَّتِهِ" في الصلاة والبركة.

واختلفوا في جواز الصلاة على غير النبي صلى الله عليه وسلم والأنبياء استقلالاً، فأجازه قوم منهم أحمد بن حنبل رضي الله تعالى عنه.

والأكثر: أن لا يصلي على غير الأنبياء استقلالاً، فلا يقال: اللهم صل على آل أبي بكر ولا على آل عمر وغيرهما، ولكن يصلي عليهم تبعاً.

واحتج أحمد بحديث وارد في صحيح البخاري وهو أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى آلِ أَبِي أَوْفَى».

وأجيب من ذلك بأن هذا حقه صلى الله عليه وسلم له أن يعطيه لمن يشاء، وليس لغيره ذلك.

وأما قوله تعالى: ﴿وَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَاتَكَ سَكَنٌ لَهُمْ﴾ [التوبة: 103]، فالمراد: أذع لهم.

وقيل: صل عليهم صلاة الجنائز إذا ماتوا، والله أعلم. واعلم أنه يكره إفراد الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم عن التسليم، كما بينه النووي وغيره.

وورد عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «مَنْ صَلَّى عَلَيَّ فِي كِتَابٍ لَمْ تَنْزَلِ الْمَلَائِكَةُ تَسْتَعْفِرُ لَهُ مَا دَامَ اسْمِي فِي ذَلِكَ الْكِتَابِ». رواه الطبراني وغيره عن أبي هريرة رضي الله عنه.

واعلم أن زيادة: "وارحم محمداً" بدعة؛ خلافاً لابن أبي زيد المالكي، فقد أنكر ذلك عليه ابن العربي منهم، وبيّنه النووي رحمه الله تعالى في "أذكاره". وهذا المذكور في الأذكار مُعْتَرَضٌ كما في "مفتاح دار الفلاح" لابن رسلان، فقد ذَكَرَ أن لذلك أصلاً، مُتَعَقِّباً بذلك مقالة النووي رحمه الله تعالى تبعاً لمن قبله، فعلم أنه ليس بدعة، وأن ما ذكره ابن أبي زيد صواب، فاستفده.

والله أعلم، وبالله التوفيق، وحسبنا الله ونعم الوكيل، وصلِّ اللهم على سيدنا محمد وعلى آله وأزواجه وذريته كما صليت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم، إنك حميد مجيد، والله أعلم، وهو الموفق للصواب، ونسأله من فضله حسن المآب، بجاه من أوتي الحكمة وفصل الخطاب.

انتهى

بحمد الله وحسن توفيقه

الرسالة الثانية

الأربعون حديثاً

في فضل الصلاة على النبي ﷺ

تأليف العلامة المحدث:

أبي المحاسن يوسف الأرميوني الحسيني

المتوفى سنة 958هـ

ترجمة المصنف⁽¹⁾ :

هو: جمال الدين يوسف بن عبد الله بن سعيد الحسيني الأرميوني المصري الشافعي ،
إمام محدث مفسر فاضل، من أهل أرميون من قرى غربية مصر . وهو أحد تلاميذ جلال
الدين السيوطي .

ومن تلاميذه: الشيخ برهان الدين إبراهيم بن عبد الرحمان بن علي بن أبي بكر
العلقمي، أخو الشيخ شمس الدين العلقمي، والعلامة منلا علي الشهرزوري نزيل دمشق ،
والشيخ عبد السلام بن ناصر الدين الدمياطي الشافعي ، وغيرهم .

من مؤلفاته :

- 1- أربعون حديثاً تتعلق بآية الكرسي.
 - 2- المعتمد في تفسير (قل هو الله أحد) .
 - 3- رسالة في تجويد القرآن .
 - 4- تحفة الأساطين في أخبار بعض أخبار الخلفاء والسلاطين .
 - 5- أربعون حديثاً في فضل (قل هو الله أحد) .
 - 6- تفسير الغريب في الجامع الصغير .
 - 7- بذل المحصول في الصلاة على الرسول - صلى الله عليه وسلم-.
 - 8- الأربعون حديثاً في الصلاة على النبي - صلى الله عليه وسلم- .
- توفي سنة 958 هـ.

¹- تنظر ترجمته في: شذرات الذهب 322/8، الأعلام 240/8-241، هدية العارفين 564/2، معجم المؤلفين

النص المحقق

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله الذي خصَّ نبيه بأفضل الصلاة والسلام، وعمَّ ببركته الخاص والعام، أحمدته على أن هدانا بنبي الرحمة، وأشكره إذ دفع عنا بالصلاة عليه كل نقمة، وأشهد أن لا إله إلا الله الواحد الغفار، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله المصطفى المختار، صلى الله عليه وعلى آله وأصحابه وأزواجه وذريته، عدد خلقه، ورضا نفسه، وزنة عرشه، ومداد كلماته، وسلّم ومجّد وكرّم ما أجرى الله للمصلي عليه أجرا، وصلى الله بالصلاة الواحدة عشرا.

(وبعدُ):

فيقول فقير رحمة ربه الغني، يوسف بن عبد الله الحسيني الأرميوني، تلميذ الحافظ السيوطي رحمه الله : هذه أربعون حديثا في فضل الصلاة والسلام على سيد ولد آدم محمد عبد الله ورسوله صلى الله عليه وسلم، جمعتها من كتب عديدة، رجاء أن أدخل في قوله صلى الله عليه وسلم : « نَصَرَ اللَّهُ أُمَّرَاءَ سَمِعَ مَقَالَتِي فَوَعَاها فَأَدَّها كَمَا سَمِعَها ». وفي قوله صلى الله عليه وسلم : « مَنْ حَفَظَ عَلَيَّ أُمَّتِي أَرْبَعِينَ حَدِيثًا مِنْ سُنَّتِي أَدْخَلْتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي شَفَاعَتِي »، وفي رواية: « كُنْتُ لَهُ شَفِيعًا وَشَهِيدًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ ». واقتداءً بالأئمة الأعلام، جعله الله خالصا لوجهه الكريم، موجبا للفوز لديه، إنه حسبي وكفى.

(الحديث الأول):

عن أبي هريرة عبد الرحمان بن صخر الدوسي رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: « مَنْ صَلَّى عَلَيَّ صَلَاةً وَاحِدَةً صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ بِهَا عَشْرًا ». رواه مسلم، وأبو داوود، والترمذي، والنسائي، وابن حبان.

(الحديث الثاني):

عَنْ أَبِي طَلْحَةَ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: أَصْبَحَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ مَا طَيَّبَ النَّفْسَ، يُرَى فِي وَجْهِهِ أَثَرُ الْبَشْرِ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَصْبَحْتَ طَيَّبَ النَّفْسَ، يُرَى فِي وَجْهِكَ أَثَرُ الْبَشْرِ، قَالَ: « أَجَلٌ، أَتَانِي آتٍ مِنْ رَبِّي، عَزَّ وَجَلَّ، فَقَالَ: مَنْ صَلَّى عَلَيْكَ مِنْ أُمَّتِكَ صَلَاةً، كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِهَا عَشْرَ حَسَنَاتٍ، وَمَحَا عَنْهُ عَشْرَ سَيِّئَاتٍ، [وَرَفَعَ لَهُ عَشْرَ دَرَجَاتٍ]، وَرَدَّ عَلَيْهِ مِثْلَهَا ». رواه الإمام أحمد، وإسناده جيد.

وعند النسائي بلفظ: « إِنَّهُ أَتَانِي الْمَلَكُ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، إِنَّ رَبَّكَ يَقُولُ: أَمَا يُرْضِيكَ أَنَّهُ لَا يُصَلِّي عَلَيْكَ أَحَدٌ إِلَّا صَلَّى عَلَيْكَ عَشْرًا، وَلَا يُسَلِّمُ عَلَيْكَ أَحَدٌ إِلَّا سَلَّمَ عَلَيْكَ عَشْرًا ». وفي رواية عند ابن حبان: « فَقُلْتُ: بَلَى أَيُّ رَبِّ ».

(الحديث الثالث):

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ قَالَ: «مَنْ صَلَّى عَلَيَّ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَاحِدَةً صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَمَلَائِكَتُهُ سَبْعِينَ صَلَاةً، فَلْيُقْبَلْ مِنْ ذَلِكَ أَوْ لِيُكْثِرْ». رَوَاهُ أَحْمَدُ بِإِسْنَادٍ حَسَنٍ مَوْقُوفًا.

(الحديث الرابع):

عَنْ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْطُبُ وَيَقُولُ: «مَنْ صَلَّى عَلَيَّ صَلَاةً لَمْ تَزَلْ الْمَلَائِكَةُ تُصَلِّي عَلَيَّ [مَا صَلَّى عَلَيَّ]؛ فَلْيُقْبَلْ عَبْدٌ مِنْ ذَلِكَ أَوْ لِيُكْثِرْ». رَوَاهُ أَحْمَدُ، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَابْنُ مَاجَةَ، وَإِسْنَادُهُ حَسَنٌ.

(الحديث الخامس):

عَنْ أَبِي كَاهِلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ صَلَّى عَلَيَّ كُلَّ يَوْمٍ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، وَكُلَّ لَيْلَةٍ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، حُبًّا لِي وَشَوْقًا إِلَيَّ، كَانَ حَقًّا عَلَيَّ اللَّهُ أَنْ يَغْفِرَ ذُنُوبَهُ تِلْكَ اللَّيْلَةَ وَذَلِكَ الْيَوْمَ». رَوَاهُ ابْنُ أَبِي عَاصِمٍ. وَقَالَ ابْنُ مَنْدَه: أَبُو كَاهِلٍ لَهُ صَحْبَةٌ.

(الحديث السادس):

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا تَجْعَلُونِي كَقَدْحِ الرَّكَبِ. إِنَّ الرَّكَبَ إِذَا عَلِقَ مَعَالِيْقَهُ أَخَذَ قَدْحَهُ فَمَلَأَهُ مِنَ الْمَاءِ، فَإِنْ كَانَتْ حَاجَتُهُ فِي الْوُضُوءِ تَوَضَّأَ وَإِنْ كَانَ لَهُ حَاجَةٌ فِي الشُّرْبِ شَرِبَ وَإِلَّا أَهْرَاقَ مَا فِيهِ؛

اجْعَلُونِي فِي أَوَّلِ الدُّعَاءِ، وَفِي وَسْطِ الدُّعَاءِ، وَفِي آخِرِ الدُّعَاءِ». رَوَاهُ
عَبْدُ الرَّزَاقِ فِي مِصْنَفِهِ، وَالطَّبْرَانِيُّ نَحْوَهُ.

(الحديث السابع):

عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ عُوَيْبِ بْنِ رَضِيٍّ اللهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: « مَنْ صَلَّى حِينَ يُصْبِحُ عَشْرًا وَحِينَ يُمَسِي عَشْرًا أَذْرَكَتُهُ شَفَاعَتِي ». رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي مُعْجَمِهِ الْكَبِيرِ بِإِسْنَادَيْنِ أَحَدُهُمَا جَيِّدٌ.

(الحديث الثامن):

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: « مَنْ صَلَّى عَلَيَّ صَلَاةً وَاحِدَةً صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ عَشْرًا، وَمَنْ صَلَّى عَلَيَّ عَشْرًا صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ مِائَةً، وَمَنْ صَلَّى عَلَيَّ مِائَةً كَتَبَ اللهُ لَهُ بَيْنَ عَيْنَيْهِ بَرَاءَةً مِنَ النِّفَاقِ وَبَرَاءَةً مِنَ النَّارِ وَأَسْكَنَهُ اللهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَعَ الشُّهَدَاءِ ». رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي الْأَوْسَطِ، وَالصَّغِيرِ.

(الحديث التاسع):

عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَانَ بْنِ عِيسَى التَّقْفِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: « مَنْ صَلَّى عَلَيَّ فِي يَوْمٍ خَمْسِينَ مَرَّةً صَافَحْتُهُ الْمَلَائِكَةُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ». رَوَاهُ الْحَافِظُ ابْنُ بَشْكُوَالٍ فِي كِتَابِ الْقُرْبَةِ لَهُ .

(الحديث العاشر):

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: « الصَّلَاةُ عَلَيَّ نُورٌ عَلَى الصِّرَاطِ، مَنْ صَلَّى عَلَيَّ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ثَمَانِينَ مَرَّةً غَفَرَ اللَّهُ لَهُ ذُنُوبَ ثَمَانِينَ سَنَةً »، قيل: يا رسول الله!، كيف الصلاة عليك؟، قال: « يَقُولُ: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَيَّ مُحَمَّدٍ عَبْدِكَ وَنَبِيِّكَ وَرَسُولِكَ النَّبِيِّ الْأُمِّيِّ، وَيَعْقِدُ وَاحِدَةً ». رَوَاهُ ابْنُ شَاهِينَ وَالضَّيَّاءُ الْمَقْدِسِيُّ وَالذَّارِقُطْنِيُّ فِي سُنَنِهِ، وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ.

(الحديث الحادي عشر):

عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: « مَنْ صَلَّى عَلَيَّ يَوْمَ الْجُمُعَةِ غُفِرَتْ لَهُ ذُنُوبُ مِائَتِي عَامٍ » رَوَاهُ الدَّيْلَمِيُّ فِي مَسْنَدِ الْفَرْدُوسِ.

(الحديث الثاني عشر):

عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: « إِنَّ أَقْرَبَكُمْ مِنِّي يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي كُلِّ مَوْطِنٍ أَكْثَرُكُمْ عَلَيَّ صَلَاةً فِي الدُّنْيَا، وَمَنْ صَلَّى عَلَيَّ فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ وَلَيْلَةِ الْجُمُعَةِ قَضَى اللَّهُ لَهُ مِائَةَ حَاجَةٍ، سَبْعِينَ مِنْ حَوَائِجِ الْآخِرَةِ، وَثَلَاثِينَ مِنْ حَوَائِجِ الدُّنْيَا، ثُمَّ يُوكِّلُ اللَّهُ بِذَلِكَ مَلَكًا يُدْخِلُهُ فِي قَبْرِي كَمَا تُدْخَلُ عَلَيْكُمْ الْهَدَايَا، يُخْبِرُنِي مَنْ صَلَّى عَلَيَّ بِاسْمِهِ وَنَسَبِهِ وَعَشِيرَتِهِ، فَأُثْبِتُهُ عِنْدِي فِي صَحِيفَةٍ بَيْضَاءَ ». ذكره البيهقي في الجزء الذي ذكر فيه حياة الأنبياء، وابن بشكوال، وابن عساكر، وزاد في آخره: « إِنَّ عَلِمِي بَعْدَ مَوْتِي كَعَلِمِي فِي حَيَاتِي ».

ورواه ابن النجار عن جابر يرفعه: « مَنْ صَلَّى عَلَيَّ فِي يَوْمِ مِائَةِ مَرَّةٍ قَضَى اللَّهُ لَهُ مِائَةَ حَاجَةٍ، سَبْعِينَ مِنْهَا لِأَخْرَجَتْهُ، وَثَلَاثِينَ مِنْهَا لِذُنْيَاهُ ».

(الحديث الثالث عشر):

عن أنس بن مالك رضي الله تعالى عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: « مَنْ صَلَّى عَلَيَّ فِي يَوْمِ أَلْفِ مَرَّةٍ لَمْ يَمُتْ حَتَّى يَرَى مَقْعَدَهُ مِنَ الْجَنَّةِ ». رواه ابن شاهين، والضياء المقدسي، والحافظ رشيد الدين، ولفظه: « مَنْ صَلَّى عَلَيَّ فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ... » إلى آخره.

وفي لفظ عند أبي الشيخ: « حَتَّى يُبَشَّرَ بِالْجَنَّةِ ».

(الحديث الرابع عشر):

عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: « إِنَّ أَوْلَى النَّاسِ بِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَكْثَرُهُمْ عَلَيَّ صَلَاةً ». رواه الترمذي، وابن حبان. وروينا في بعض الآثار عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال: « لَيَرِدَنَّ عَلَيَّ أَقْوَامٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَا أَعْرَفُهُمْ إِلَّا بِكَثْرَةِ الصَّلَاةِ عَلَيَّ ». ذكره عياض في الشفاعة. وعنه صلى الله عليه وسلم أنه قال: « إِنَّ الْمَلَائِكَةَ أَقْلَامُهُمْ مِنْ نُورٍ لَا يَكْتُبُونَ شَيْئًا إِلَّا الصَّلَاةَ عَلَيَّ وَعَلَى أَهْلِ بَيْتِي » من كتاب الشرف، فصلى الله عليه وعلى آله وسلم تسليماً كثيراً، ما كتب الكاتبون، وقال القائلون .

(الحديث الخامس عشر):

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إِذَا كَانَ يَوْمُ الْخَمِيسِ بَعَثَ اللَّهُ مَلَائِكَةً يَكْتُبُونَ يَوْمَ الْخَمِيسِ وَلَيْلَةَ الْجُمُعَةِ أَكْثَرَ النَّاسِ صَلَاةً عَلَى النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -». ذكره ابن بشكوال.

وروى الديلمي في مسند الفردوس عن علي رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «إِنَّ اللَّهَ مَلَائِكَةً خُلِقُوا مِنَ النُّورِ لَا يَهْبُطُونَ إِلَّا لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ وَيَوْمَ الْجُمُعَةِ، بِأَيْدِيهِمْ أَقْلَامٌ مِنْ ذَهَبٍ - وَرُوي: مِنْ فَصَّةٍ - وَقَرَّاطِيسُ مِنْ نُورٍ لَا يَكْتُبُونَ إِلَّا الصَّلَاةَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.»

(الحديث السادس عشر):

عن علي رضي الله عنه قال: "مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَكْتَالَ بِالْمِكْيَالِ الْأَوْفَى إِذَا صَلَّى عَلَيْنَا أَهْلَ الْبَيْتِ فَلْيَقُلْ: اللَّهُمَّ اجْعَلْ صَلَوَاتِكَ وَبَرَكَاتِكَ عَلَى مُحَمَّدٍ النَّبِيِّ وَأَزْوَاجِهِ أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ وَذُرِّيَّتِهِ وَأَهْلَ بَيْتِهِ كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ". رواه النسائي.

(الحديث السابع عشر):

عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «مَا قَعَدَ قَوْمٌ مَقْعَدًا لَا يَذْكُرُونَ اللَّهَ فِيهِ، وَلَا يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَّا كَانَ عَلَيْهِمْ حَسْرَةٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَإِنْ دَخَلُوا الْجَنَّةَ». رواه الترمذي، وأبو داود، والنسائي، وابن ماجه.

وفي لفظ عن جابر : « مَا اجْتَمَعَ قَوْمٌ ثُمَّ تَفَرَّقُوا عَلَى غَيْرِ ذِكْرِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَصَلَاةِ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَّا قَامُوا عَنْ أَنْتَنِ مِنْ جِيفَةٍ » .

(الحديث الثامن عشر) :

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: « أَيُّمَا رَجُلٍ مُسْلِمٍ لَمْ تَكُنْ عِنْدَهُ صَدَقَةٌ فَلْيَقُلْ فِي دُعَائِهِ: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَيَّ مُحَمَّدٍ عَبْدِكَ وَرَسُولِكَ، وَصَلِّ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ، وَالْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ، فَإِنَّهَا لَهُ زَكَاةٌ ». رَوَاهُ ابْنُ حَبَّانَ فِي صَحِيحِهِ.

(الحديث التاسع عشر) :

عَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « الْبَخِيلُ مَنْ ذُكِرَتْ عِنْدَهُ فَلَمْ يُصَلِّ عَلَيَّ ». رَوَاهُ النَّسَائِيُّ، وَابْنُ مَاجَهَ، وَابْنُ حَبَّانَ، وَالْحَاكِمُ، وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ: حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وفي لفظ عن أبي ذر مرفوعاً : « إِنَّ أَبْخَلَ النَّاسِ مَنْ ذُكِرَتْ عِنْدَهُ فَلَمْ يُصَلِّ عَلَيَّ » .

وفي لفظ : « بِحَسَبِ امْرِئٍ مِنَ الْبَخْلِ أَنْ أذَكَرَ عِنْدَهُ فَلَا يُصَلِّي عَلَيَّ » .

وفي لفظ : « بِحَسَبِ امْرِئٍ شَحًّا أَنْ أذَكَرَ عِنْدَهُ فَلَا يُصَلِّي عَلَيَّ » . رَوَاهُ الْقَاضِي

إِسْمَاعِيلُ .

(الحديث العشرون) :

عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : « إِنَّ اللَّهَ سَيَّارَةٌ مِنَ الْمَلَائِكَةِ، إِذَا مَرُّوا بِحَلْقِ الذِّكْرِ، قَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: اقْعُدُوا، فَإِذَا دَعَا الْقَوْمُ آمَنُوا عَلَى دُعَائِهِمْ، فَإِذَا صَلُّوا عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلُّوا مَعَهُمْ حَتَّى يَفْرُغُوا، ثُمَّ يَقُولُ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: طُوبَى لِهَؤُلَاءِ يَرْجِعُونَ مَغْفُورًا لَهُمْ ». رواه أبو سعيد القاضي في فوائده .

(الحديث الحادي والعشرون) :

عن سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: « لَا صَلَاةَ لِمَنْ لَا وُضُوءَ لَهُ، وَلَا وُضُوءَ لِمَنْ لَمْ يَذْكُرْ اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ، وَلَا صَلَاةَ لِمَنْ لَمْ يُصَلِّ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَلَا صَلَاةَ لِمَنْ لَمْ يُحِبِّ الْأَنْصَارَ ». رواه ابن ماجه .

(الحديث الثاني والعشرون) :

عن أنس رضي الله عنه، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال: « مَا مِنْ عَبْدَيْنِ مُتَحَابِّينِ يَسْتَقْبِلُ أَحَدُهُمَا صَاحِبَهُ وَيُصَلِّيَانِ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَّا لَمْ يَفْتَرِقَا حَتَّى يُغْفَرَ لَهُمَا ذُنُوبُهُمَا مَا تَقَدَّمَ مِنْهَا وَمَا تَأَخَّرَ ». رواه أبو يعلى .

(الحديث الثالث والعشرون) :

عن عبد الرحمن بن سمرة رضي الله عنه، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال: « إِنِّي رَأَيْتُ الْبَارِحَةَ رَجُلًا مِنْ أُمَّتِي يَزْحَفُ عَلَى الصِّرَاطِ مَرَّةً، وَيَحْبُو مَرَّةً، فَجَاءَتْهُ صَلَاتُهُ

عَلِيٍّ فَأَخَذَتْهُ بِيَدِهِ فَأَقَامَتْهُ عَلَى الصِّرَاطِ حَتَّى جَازَ...» الحديث. رواه
الحكيم الترمذي، والطبراني في معجمه الكبير، بإسناد لا بأس به .

(الحديث الرابع والعشرون) :

عن حبان بن منقذ: أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَأَجْعَلُ ثُلُثَ صَلَاتِي عَلَيْكَ؟، قَالَ: « نَعَمْ، إِنْ شِئْتَ »، قَالَ: الثَّلَاثِينَ؟، قَالَ: « نَعَمْ »، قَالَ: فَصَلَاتِي كُلِّهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: « إِذَنْ يَكْفِيكَ اللَّهُ مَا أَهَمَّكَ مِنْ أَمْرٍ دُنْيَاكَ وَآخِرَتِكَ ». رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي مَعْجَمِهِ الْكَبِيرِ، بِإِسْنَادٍ لَا بَأْسَ بِهِ .

(الحديث الخامس والعشرون) :

عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: كنت أصلي والنبي صلى الله عليه وسلم وأبو بكر وعمر، فلما جلستُ بدأتُ بالثناء على الله، ثُمَّ بِالصَّلَاةِ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ثُمَّ دَعَوْتُ لِنَفْسِي، فَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: « سَلْ تُعْطَهُ!، سَلْ تُعْطَهُ! ». أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ، وَقَالَ: حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وفي لفظ عن علي يرفعه قال: « مَا مِنْ دُعَاءٍ إِلَّا بَيْنَهُ وَبَيْنَ اللَّهِ حِجَابٌ حَتَّى يُصَلِّيَ عَلَيَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَإِذَا صَلَّى عَلَيْهِ انْخَرَقَ الْحِجَابُ، وَاسْتَجِيبَ الدُّعَاءُ، فَإِنْ لَمْ يُصَلِّ عَلَيْهِ لَمْ يُسْتَجَبِ الدُّعَاءُ ». رواه الحسن بن عرفة مرفوعاً، والترمذي عن عمر، والطبراني عن علي.

(الحديث السادس والعشرون) :

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: « مَنْ نَسِيَ الصَّلَاةَ عَلَيَّ أَخْطَأَ طَرِيقَ الْجَنَّةِ ». رواه ابن ماجه .

(الحديث السابع والعشرون) :

عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: « مَنْ قَالَ حِينَ يُنَادِي الْمُنَادِي: اللَّهُمَّ رَبِّ هَذِهِ الدَّعْوَةُ التَّامَّةُ، وَالصَّلَاةُ الْقَائِمَةُ، صَلِّ عَلَيَّ مُحَمَّدٍ وَارْضَ عَنَّا رِضًا لَا سَخَطَ بَعْدَهُ؛ اسْتَجَابَ اللَّهُ لَهُ ». رواه ابن السني.

(الحديث الثامن والعشرون) :

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: « رَغِمَ أَنْفُ رَجُلٍ ذُكِرَتْ عِنْدَهُ فَلَمْ يُصَلِّ عَلَيَّ، وَرَغِمَ أَنْفُ رَجُلٍ دَخَلَ عَلَيْهِ رَمَضَانَ فَأَنْسَلَخَ قَبْلَ أَنْ يُغْفَرَ لَهُ، وَرَغِمَ أَنْفُ رَجُلٍ أَدْرَكَ عِنْدَهُ أَبْوَاهُ الْكِبَرِ فَلَمْ يُدْخِلْهُ الْجَنَّةَ ». رواه أحمد والترمذي.

(الحديث التاسع والعشرون) :

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: « مَا مِنْ أَحَدٍ يُسَلِّمُ عَلَيَّ إِلَّا رَدَّ اللَّهُ عَلَيَّ رُوحِي حَتَّى أَرُدَّ عَلَيْهِ » رواه أحمد، وأبو داود، بإسناد جيد .

(الحديث الثالثون) :

عن عمار بن ياسر رضي الله تعالى عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إِنَّ اللَّهَ أَعْطَى مَلَكًا مِنَ الْمَلَائِكَةِ أَسْمَاعَ الْخَلَائِقِ، وَهُوَ قَائِمٌ عَلَى قَبْرِي إِلَى أَنْ تَقُومَ السَّاعَةُ، لَيْسَ أَحَدٌ مِنْ أُمَّتِي يُصَلِّي عَلَيَّ صَلَاةً إِلَّا قَالَ : يَا أَحْمَدُ، فَلَانَ بْنِ فَلَانَ ب - اسْمِهِ وَاسْمِ أَبِيهِ - صَلَّى عَلَيْكَ كَذَا وَكَذَا، ضَمِنَ الرَّبُّ عَزَّ وَجَلَّ أَنَّهُ مَنْ صَلَّى عَلَيَّ صَلَاةً وَاحِدَةً صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ بِهَا عَشْرًا، وَإِنْ زَادَ زَادَ اللَّهُ ». رواه البزار في مسنده، وابن عساكر، من طرق مختلفة.

(الحديث الحادي والثلاثون) :

عن أوس بن أوس رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « مِنْ أَفْضَلِ أَيَّامِكُمْ يَوْمُ الْجُمُعَةِ، فِيهِ خُلِقَ آدَمُ، وَفِيهِ قُبِضَ، وَفِيهِ النَّفْحَةُ، وَفِيهِ الصَّعْقَةُ، فَأَكْثَرُوا عَلَيَّ مِنَ الصَّلَاةِ فِيهِ؛ فَإِنَّ صَلَاتِكُمْ مَعْرُوضَةٌ عَلَيَّ »، قالوا: يا رسول الله، وكيف تعرض صلاتنا عليك وقد أرمت - يعني بليت -؟، فقال: « إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ عَلَيَّ الْأَرْضَ أَجْسَادَ الْأَنْبِيَاءِ ». رواه أبو داود، والنسائي، والدارمي.

(الحديث الثاني والثلاثون) :

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « مَنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ، وَحَمِدَ الرَّبَّ، وَصَلَّى عَلَيَّ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَاسْتَغْفَرَ رَبَّهُ؛ فَقَدْ طَلَبَ الْخَيْرَ مِنْ مَظَانِّهِ ». رواه البيهقي في الشعب، وفيه أبان بن عباس، وهو ضعيف.

(الحديث الثالث والثلاثون) :

عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع يقول: « إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ وَهَبَ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ عِنْدَ الْإِسْتِغْفَارِ، فَمَنْ اسْتَغْفَرَ بِنَبِيَّةٍ صَادِقَةٍ غُفِرَ لَهُ، وَمَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ رَجَحَ مِيزَانَهُ، وَمَنْ صَلَّى عَلَيَّ كُنْتُ شَفِيعَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ». رواه أبو داود، والنسائي، والحسن بن أحمد البناء، بسند جيد .

(الحديث الرابع والثلاثون) :

عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: « مَنْ كَتَبَ عَنِّي عِلْمًا، وَكَتَبَ مَعَهُ صَلَاةً عَلَيَّ لَمْ يَزَلْ فِي أَجْرِ مَا قُرِئَ فِي ذَلِكَ الْكِتَابِ ». رواه ابن بشكوال .

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: « مَنْ صَلَّى عَلَيَّ فِي كِتَابٍ لَمْ تَزَلْ الْمَلَائِكَةُ تَسْتَغْفِرُ لَهُ مَا دَامَ اسْمِي فِي الْكِتَابِ ». رواه الطبراني في معجمه الكبير، وأبو الشيخ في الثواب.

(الحديث الخامس والثلاثون) :

عن أبي رافع مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم يرفعه: « إِذَا طَنَّتْ أُذُنُ أَحَدِكُمْ فَلْيَذْكُرْنِي، وَلْيُصَلِّ عَلَيَّ ». رواه الطبراني .

وفي رواية محمد بن إسحاق بن خزيمة: « وَلْيَقُلْ: ذَكَرَ اللَّهُ مَنْ ذَكَرَنِي بِخَيْرٍ » .

(الحديث السادس والثلاثون) :

عن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: « مَا مِنْ عَبْدٍ يُصَلِّي عَلَيَّ صَلَاةً تَعْظِيمًا لِحَقِّي إِلَّا خَلَقَ اللَّهُ مِنْ ذَلِكَ الْقَوْلِ مَلَكًا لَهُ جَنَاحٌ بِالشَّرْقِ وَجَنَاحٌ بِالمَغْرِبِ، وَيَقُولُ اللَّهُ لَهُ: صَلِّ عَلَيَّ عِبْدِي كَمَا صَلَّيْتُ عَلَيَّ نَبِيِّ، فَهُوَ يُصَلِّي عَلَيْهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ ». رواه ابن بشكوال، وحفص بن شاهين، وزاد: « وَرِجَالَهُ فِي تَخْوِمِ الأَرْضِ، وَعُنُقُهُ مَلُويٌّ تَحْتَ العَرْشِ ». .

(الحديث السابع والثلاثون) :

عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله تعالى عنهما أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: « إِذَا سَمِعْتُمُ المُوَدَّنَ، فَقُولُوا مِثْلَ مَا يَقُولُ، ثُمَّ صَلُّوا عَلَيَّ، فَإِنَّ مَنْ صَلَّي عَلَيَّ مَرَّةً كَتَبَ اللَّهُ عَلَيْهِ بِهَا عَشْرًا، ثُمَّ سَلُّوا لِي الوَسِيلَةَ، فَإِنَّهَا مَنْزِلَةٌ فِي الجَنَّةِ لَا تَبْغِي إِلَّا لِعَبْدٍ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ، وَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ أَنَا هُوَ، فَمَنْ سَأَلَ لِي الوَسِيلَةَ حَلَّتْ لَهُ الشَّفَاعَةُ ». رواه مسلم.

(الحديث الثامن والثلاثون) :

عن رويغ بن ثابت رضي الله تعالى عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: « مَنْ قَالَ: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَيَّ مُحَمَّدٍ وَأَنْزِلْهُ المَقْعَدَ المَقْرَبَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَجَبَتْ لَهُ الشَّفَاعَةُ ». رواه الطبراني في معجمه الكبير.

(الحديث التاسع والثلاثون) :

عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « أَكْثَرُوا مِنَ الصَّلَاةِ عَلَيَّ فِي اللَّيْلَةِ الْغَرَاءِ وَالْيَوْمِ الْأَزْهَرِ ». رواه الطبراني في معجمه الأوسط، والحافظ خلف بن عبد الملك في كتاب الصلاة له، وزاد : « فَإِنَّ صَلَاتِكُمْ تُعْرَضُ عَلَيَّ، فَأَدْعُوا لَكُمْ وَأَسْتَغْفِرُ ». »

(الحديث الأربعون) :

عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال: " إِنَّ لِآدَمَ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مَوْفِقًا فِي فَسِيحِ الْعَرْشِ، عَلَيْهِ ثَوْبَانِ أَحْضَرَانِ كَأَنَّهُ نَخْلَةٌ سَحُوقٌ، يَنْظُرُ إِلَى مَنْ يُنْطَلِقُ بِهِ مِنْ وَلَدِهِ إِلَى الْجَنَّةِ، وَيَنْظُرُ إِلَى مَنْ يُنْطَلِقُ بِهِ مِنْ وَلَدِهِ إِلَى النَّارِ. قال: فَبَيْنَا آدَمُ عَلَى ذَلِكَ إِذْ نَظَرَ إِلَى رَجُلٍ مِنْ أُمَّةٍ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُنْطَلِقُ بِهِ إِلَى النَّارِ، فَيَنَادِي آدَمُ: يَا أَحْمَدُ يَا أَحْمَدُ!، فَيَقُولُ: لَبَّيْكَ يَا أَبَا الْبَشَرِ!، فَيَقُولُ: هَذَا رَجُلٌ مِنْ أُمَّتِكَ يُنْطَلِقُ بِهِ إِلَى النَّارِ، فَأَشَدُّ الْمُنْزَرِ وَأَهْرَعُ فِي أَثَرِ الْمَلَائِكَةِ، فَأَقُولُ: يَا رَسُولَ رَبِّي قِفُوا، فَيَقُولُونَ: نَحْنُ الْغُلَاظُ الشَّدَادُ الَّذِينَ لَا نَعْصِي اللَّهُ مَا أَمَرَنَا، وَنَفَعَلُ مَا نُوْمَرُ. فَإِذَا أَيْسَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَبِضَ عَلَى لِحْيَتِهِ بِيَدِهِ الْيُسْرَى، وَيَقُولُ: قَدْ وَعَدْتَنِي أَنْ لَا تُخْزِنِي فِي أُمَّتِي، فَيَأْتِي النَّدَاءُ مِنْ عِنْدِ الْعَرْشِ: أَطِيعُوا مُحَمَّدًا، وَرُدُّوا هَذَا الْعَبْدَ إِلَى الْمَقَامِ، فَأَخْرَجُ مِنْ حِجْرِي بِطَاقَةٍ بَيْضَاءَ كَالْأَنْمَلَةِ فَأُلْقِيهَا فِي كِفَّةِ الْمِيزَانِ الْيُمْنَى، وَأَنَا أَقُولُ: بِسْمِ اللَّهِ، فَتَرْجَحُ الْحَسَنَاتُ عَلَى السَّيِّئَاتِ، فَيَنَادِي: سَعِدَ وَسَعِدَ جَدَّهُ، وَتَقَلَّتْ مَوَازِينُهُ، انْطَلِقُوا بِهِ إِلَى الْجَنَّةِ، فَيَقُولُ: يَا رَسُولَ رَبِّي قِفُوا حَتَّى أَسْأَلَ هَذَا الْعَبْدَ الْكَرِيمَ عَلَى رَبِّهِ، فَيَقُولُ: بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي! مَا أَحْسَنَ وَجْهَكَ!، وَأَحْسَنَ خُلُقَكَ!، مَنْ أَنْتَ؟، فَقَدْ

أَقْلَنْتَنِي عَشْرَتِي، وَرَحِمْتَ غُرْبَتِي، فَأَقُولُ: أَنَا نَبِيُّكَ مُحَمَّدٌ، وَهَذِهِ صَلَاتُكَ
الَّتِي كُنْتَ تُصَلِّي عَلَيَّ وَأَفْتَنَكَ أَحْوَجَ مَا تَكُونُ إِلَيْهَا". رواه ابن السمعاني في أول ذيل تاريخ
بغداد للخطيب.

انتهى

بحمد الله وحسن توفيقه

الرسالة الثالثة

مدارج الوصول

إلى أفضلية الصلاة على الرسول ﷺ

تأليف العلامة:

عمر بن عبد الوهاب العرضي الحلبي

المتوفى سنة 1024هـ

ترجمة المصنف⁽¹⁾ :

هو: عمر بن عبد الوهاب العرضي الشافعي القادري، محدث حلب، وأوحد وقته في فنون الحديث والفقهاء والأدب، أخذ عن محمود البيهقي، ورضي الدين الحنبلي وبه تخرّج، ومحمد بن المسلم التونسي الحصري، وأجازته البدر الغزي مكاتبة من دمشق.

من مؤلفاته :

- 1- فتح الغفار بما أكرم الله به نبيه المختار: وهو شرح للشفا للقاضي عياض، قال الشيخ عبد الحي الكتاني: " هو من أعظم مؤلفاته، اشتغل به نحو اثنتي عشرة سنة".
 - 2- مناهج الوفا فيما تضمنه من الفوائد اسم المصطفى.
 - 3- شرح ألفية السيوطي في المصطلح .
 - 4- شرح ألفية ابن مالك .
 - 5- حاشية على أنوار التتيريل للبيضاوي.
 - 6- الطراز البديع في مدح الشفيق.
 - 7- قبسة العجلان وسلوة الثكلان في تفسير القرآن.
 - 8- فتح الفتاح على مشكلات شرح المفتاح.
 - 9- شرح رسالة القشيري.
- وغيرها.
- توفي بحلب 16 شعبان عام 1024هـ.

¹ - تنظر ترجمته في: فهرس الفهارس للكتاني 792/2، الأعلام 54/5، هدية العارفين 288/6.

النص المحقق

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله على وفور آلائه، وأشكره على جزيل نعمائه، وأصلي وأسلم على سيدنا محمد خاتم أنبيائه، وسيد أصفياؤه، وعلى آله وصحبه وأحبابه.

(أما بعد):

فيقول راجي سلوك المنهج المرضي، عمر بن عبد الوهاب العرضي: هذه أبحاث حسنة، وفوائد متضمنة من كل شيء أحسنه، ضمنيتها أفضيلة الصلاة على الرسول - صلى الله عليه وسلم -، مشتملة من ذلك على كل بغية وسول، حملي على ذلك منازعة بعض الفضلاء في ذلك، فقربت إلى فهم الطالب ما أشكل عليه من هذه المسالك، وسميته (مدارج الوصول، إلى أفضلية الصلاة على الرسول صلى الله عليه وسلم)، ومن الله أستمد التوفيق، والهداية إلى سواء الطريق.

وأقول: رفع إلي سؤال في شهر ربيع الأول سنة 981هـ ما صورته: ما قولكم رضي الله عنكم في رجلين اختلفا في أيهما أفضل: الصلاة على رسول الله صلى الله عليه وسلم أو كلمة الشهادة؟، فقال قائل بكلمة الشهادة، مستمدا بأمرين: أحدهما: أنها كلمة يصل بها الإسلام ولا يحصل بالصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم. ثانيهما: لكلام صدر عن مفتي عصره وشيخ وقته الشيخ برهان الدين إبراهيم العمادي رحمه الله، فهل استدلاله بذلك صحيح أو لا؟

فكتبتُ الجواب من رأس القلم ما لفظه: الحمد لله الذي يقول الحق، ويهدي إلى السبيل، إن قول الكافر ومن لم يتصف بالإسلام بكلمة الشهادة لاشك أنها أفضل من جميع الأعمال،

لأنه بما يخرج من الكفر وورطة الشرك، والخلاف إنما هو في رجل اتصف بالإسلام ودخل في عداد أهله؛ هل الأفضل له أن يتعبد بكلمة الشهادة، أو بالصلاة على رسول الله صلى الله عليه وسلم؟.

فنقول: لاشك أن أفضلية الأعمال تتفاوت بتفاوت ثوابها، وهذه الأحاديث الصحيحة الواردة في فضل الصلاة عليه صلى الله عليه وسلم، يكاد من عَلِمَهَا أن يقطع بأنها أفضل من جميع الأعمال، مع اشتراكهما بأن الصلاة المفروضة لا تصح إلا بهما، لكن لما كان في الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم ما في كلمة الشهادة وزيادة؛ كانت أفضل، لأنه لا شك في أن من أقر لمحمد صلى الله عليه وسلم بالرسالة ومع ذلك أثنى وصلى عليه فقد أقر لله بالوحدانية أيضاً، ولا يلزم من كونها يحصل بها الإسلام ولا يحصل بالصلاة أن تكون كلمة الشهادة أفضل؛ لأن كثيراً من الأعمال أفضل من لا إله إلا الله قطعاً، ومع ذلك لا يحصل بها الإسلام؛ كتلاوة القرآن، فقد صرح النووي أنها أفضل من لا إله إلا الله، ومع ذلك لو أن كافرًا تلا القرآن آناء الليل وأطراف النهار لما حكمنا بأنه أسلم بمجرد ذلك. وكالحمد لله؛ فإن الغزالي صرح في الإحياء في باب الشكر أنها أفضل من كلمة الشهادة، ومع ذلك لو أن الكافر أتى بها لا يُسَلِّم. ونقل الغزالي في ذلك حديثاً، أن من قال سبحان الله فله عشر حسنات، ومن قال كلمة الشهادة فله عشرون، ومن قال الحمد لله فله ثلاثون حسنة، وبَيَّنَّ حكم تفاوت الحسنات في ذلك ثَمَّةً، فارجع إليه إن أردته.

وأما استدلاله بمقال الشيخ برهان الدين العمادي رحمه الله تعالى - وكان علامة عصره - في كتابه المسمى بـ (الملخص فيما الشفيع به مخصص) حيث قال: "قلت: فهي أفضل من الذكر؛ لأنها ذكر وصلاة على حبيبه صلى الله عليه وسلم، إذ الذكر لا يختص بكلمة الشهادة، كما أن الحمد لا يختص بالحمد لله". فأقول: هذا استدلال ما مثله إلا كسراب بقيعة يحسبه الظمان ماء حتى إذا جاءه لم يجده شيئاً، فإن مراد الشيخ بكلامه هذا الاستدلال على

كون الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم ذكراً، فقال: إن الذكر لا يختص بما تعارفه الناس وهو لا إله إلا الله؛ لأن كثيراً من الناس من يستبعد كون الصلاة عليه صلى الله عليه وسلم ذكراً، لأنهم لم يتعارفوا الذكر إلا بكلمة الشهادة. فأفاد الشيخ رحمه الله تعالى فائدة سبقه إليها النووي: أن كل ما كان طاعة فهو ذكر؛ كالصلاة عليه صلى الله عليه وسلم، وكالعلم؛ فإنه ذكر، وقد قال تعالى: ﴿ فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴾ [النحل: 43]، أي أهل العلم. وليس مراد البرهان العمادي ما توهمه هذا المستدل، أن الصلاة عليه صلى الله عليه وسلم أفضل من كل ذكر إلا "لا إله إلا الله"، فإن هذا ناشئ عن قلة تأمل.

ثم إن الشيخ البرهان العمادي وضَّح ذلك بقوله: "كما أن الحمد لا يختص بالحمد لله" دفعاً لما توهم كثير من الناس وتعارفه عامتهم من أن حمد الله مختص بالإتيان بصيغة الحمد لله؛ وليس كذلك، فإن كل ثناء على الله فهو حمد، سواء كان بهذه الصيغة أم بغيرها؛ كما صرح القاضي البيضاوي: بأن الحمد لله صيغة من صيغ الحمد، فأفاد أن صيغ الحمد كثيرة، وأن الحمد لله منها، والله أعلم بالصواب.

ثم إنني دفعت الرقعة إلى المستفتي، فعرضها مع جوابي على بعض الفضلاء، فأخذ يحمل كلامي على محامل لم أردّها، وإني حيث قلت: إن هذا ناشئ عن قلة التأمل؛ أي انتقصته بذلك، وليس في صريح العبارة ولا في لازمها ما يؤدي إلى انتقاص أحد، بل فيها اعتذار عنه، حيث نسبت ما فهم إلى قلة التأمل، ولم أنسبه إلى الخطأ ولا إلى نحوه. وحينئذ أخذ يعارض ما كتبتّه، ويشنع عند الناس إنني أخطأت في كتابتي، وإنه رد فتواي حرفاً حرفاً، وشاع ذلك حتى كثر المخبرون لي، وجمال هذا الأمر بين طلبة العلم، فطلبتُ من بعض مُخْبِرِيْ بِذَلِكَ كَلَامِهِ

الذي كتبه، فإذا به قد استدل بعد أن ادعى أفضلية التعبد بكلمة الشهادة على الصلاة على رسول الله صلى الله عليه وسلم بأمور غير التي كان استدل بها أولاً.

منها: حديث رواه الترمذي وابن ماجه عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: « **أفضل الذكر: كلمة الشهادة** », قال الترمذي: حديث حسن.

وبحديث رواه المنذري عن رسول الله صلى الله عليه وسلم: « **أفضل الذكر: الشهادة، وأفضل الدعاء: الحمد لله** ».

أقول: استدلاله بما ذكر من الأحاديث على مدعاه استدلال لا يجديه نفعاً، لكن لا بد قبل بيان ضعف استدلاله من تمهيد شيء، وهو: أنك علمت أن "لا إله إلا الله" التي بها يخرج الإنسان من ورطة الكفر لا يرتاب مسلم أنها أفضل من كل عمل في الدنيا؛ كما قررت في صدر جوابي، وأن "لا إله إلا الله" في التشهد أفضل من الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم، وأن الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم عقب التشهد أفضل من "لا إله إلا الله" لأنها في محلها، وكل عبادة في محلها فهي أفضل من غيرها؛ كالإتيان بتسيحات الركوع في الركوع فإنها أفضل من تلاوة القرآن فيه، وإن كانت تلاوة القرآن في نفسها أفضل؛ لأنه قد يعرض للمفضول ما يصيره فاضلاً، وهذا أمر ليس لنا فيه نزاع، وإنما التزاع فيمن أراد أن يعبد الله ويتبتل ويتقرب إليه فيما عدا ما ذكر من الأحوال؛ هل الأفضل له أن يصلي على النبي صلى الله عليه وسلم، أو يقول كلمة الشهادة؟.

فالمعارض يدعي أن الأفضل له أن يقول "لا إله إلا الله" مستدلاً بما ذكر من الأحاديث، واستدلاله بما غير مثبت لمدعاه؛ لأن قوله صلى الله عليه وسلم: « **أفضل الذكر: كلمة الشهادة** » لا يخلو مراده من أمرين؛ إما أن يريد أن أفضل الذكر ما أفادته كلمة الشهادة؛ من

نفي كل معبود بحق وإثبات المعبودية بحق لهذا الفرد المخصوص جلّ ذكره، فكل شيء أفاد ذلك سواء كان بهذا اللفظ أو بغيره صدق عليه أنه أفضل الذكر. وإما أن يريد هذا اللفظ بخصوصه.

فإن قلت: إن مراده الثاني فلا نسلم ذلك لأن الألفاظ من حيث هي لا أفضلية فيها، وإنما أفضليتها ومرتبتهما بما قام بها من المعاني، فكل ما قام به المعنى صدقت عليه الأفضلية، وإن كان مراده الأول، وهو الظاهر يلزم من ذلك أن تكون الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم أفضل من "لا إله إلا الله" لأن توحيد الله موجود فيها قطعاً وتزيد أموراً كثيرة، لأنه لا يشك عاقل في أن المسلم إذا صلى على النبي صلى الله عليه وسلم لا يصلي عليه إلا وهو مقرر معترف بأنه رسول الله صلى الله عليه وسلم من صميم قلبه، حتى لو فرض أن سائلاً سأل أجهل المصلين عليه صلى الله عليه وسلم: لِمَ تُصَلِّ عليه، لقال: ما صليتُ عليه إلا لأني مقرر معترف بأنه رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقد صدّقه في كل ما جاء به، إذ يستحيل الجمع بين اعترافه برسالته وتكذيبه، ولا يرد العناد لأن المسألة مفروضة في غير المعاند، لأننا لم نقرر ذلك إلا في حق مسلم مؤمن، فإذا صدق في كل ما جاء به فقد أقرّ به، ومما جاء به رسول الله صلى الله عليه وسلم توحيد الله، فحينئذ من صلّى عليه فقد وحّد الله تعالى، وكل ثواب جعل توحيد الله يحصل للمصلي عليه صلى الله عليه وسلم.

فإن قلت: لا نسلم أن في الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم ما في "لا إله إلا الله" من إثبات الوحدانية، لأنه لو كان كذلك لزم أن يحكم بإسلام الكافر إذا أتى بها، وليس الأمر كذلك.

قلت: أما كونها مفيدة للتوحيد بالطريق الذي ذكرته فلا سبيل إلى إنكاره، وأما دعواك الملازمة فممنوعة؛ لأننا لم ندع أنها أفادت التوحيد صراحة، بحيث يستفاد من معناها المطابقي حتى يلزم أن يحكم بإسلامه، وإنما هو لازم لها بالطريق الذي قررناه.

فإن قلت: كيف يثاب على اللازم حتى ينطق بالملزوم؟ هل ورد في ذلك شيء فإن مثل ذلك لا يقال من قبل العقل.

قلت: نعم، ذكر الإمام حجة الإسلام الغزالي حيث ذكر قوله صلى الله عليه وسلم: « من قال سبحان الله فله عشر حسنات، ومن قال لا إله إلا الله فله عشرون حسنة، ومن قال الحمد لله فله ثلاثون »، وبيّن حكم ذلك فقال: إن العبد أول شيء يجب عليه أن يعلم أن ذات الله مترهة عن النقائص، وسبحان الله يؤدي إلى ذلك، واستحق قائلها عشر حسنات. ثم إنه يعلم أن الذات المذكورة لا تكون إلا واحدا في التوحيد تزيه الله، فاستحق به ثواب "سبحان الله"، وزاد عليه بتوحيد الله فاستحق في مقابلة التوحيد عشر حسنات، ثم لما علم أنه واحد علم أن كل نعمة في الكون فهي منه، فحمد الله فيكون في الحمد لله: تزيه الله فله في مقابلته عشر حسنات، وتوحيده فله عشرة أخرى، وزاد شكر الله فله عشرة أخرى، فاستحق ثلاثين حسنة، فكان في الحمد ما في "لا إله إلا الله" فأثيب على المعنى المطابق للفظ الحمد لله وعلى لازمه وهو توحيد الله، وعلى لازم لازمه، وهو تزيه الله. ثم إن معنى التوحيد مستفاد من الحمد لله، كما هو صريح كلام حجة الإسلام. ومع ذلك لا يحكم بإسلام الكافر المشرك إذا نطق بالحمد لله، لأن التوحيد ليس معنى مطابقا لها، بل هو لازم، والكافر إذا عبر بما يلزم منه التوحيد لم يحكم بإسلامه كما لا يخفى.

وقال السراج البلقيني: وأما الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم، فقرآن القارئ واجب على المصلي، والصلاة عليه صلى الله عليه وسلم فريضة في كل صلاة، فكل واحد منهما في موضعه هو المطلوب في تلك الحالة، والصلاة عليه في غير ذلك أفضل لحديث أبي بن كعب رضي الله عنه، إذا جعل الإنسان دعاءه كله صلاة على النبي صلى الله عليه وسلم فقد كفي همّه، وصريح عبارته أن الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم أفضل من تلاوة القرآن في غير ما ذكر، وقد صرح النووي في التبيين أن تلاوة القرآن أفضل من "لا إله إلا الله"، أي من

الإتيان بها، وهو المسمى بالتهليل، فبيّن أنها أفضل من "لا إله إلا الله" هذه

نُقول وردت عن من ندرك من العلماء.

وأما من أدركناه من أهل العلم والعمل، فمنهم الشيخ برهان الدين العمادي فإني أدركت أيامه ولم أره لصغر سني إذ ذاك، وكان شيخ إقليمنا وعالم بلدنا، وقد بينت فضائله اللطيفة ومناقبه الشريفة في تاريخي الذي كتبتة على حروف المعجم، وبينت فيه أعيان أهل القرن العاشر، وهو تاريخ حسن لم يؤلف في هذه الأعصار مثله، والله الحمد. فذكر في كتابه المسمى بالملخص أن الصلاة عليه أفضل من الذكر، وقد فهم منه المعارض ما فهم مما قدمته في جوابي، وقررنا فيه ما قررنا ثمة، ثم ظهر له أن مراد الشيخ أنها أفضل من كل ذكر، فجعل يقول إنها من العام المخصوص الدليل، وليس فيه تخصيص إذ العام مفهومه كلي، وحمله على خلاف مدلوله بخلاف الأصل، مع أن الدليل محمول على محامل قررناها، فتدبر علة أن هذه المسألة بعينها وقعت في زمن الشيخ المناوي، وذلك أنه كان يعظ الناس بعد صلاة العصر في مقصورة الجامع الأموي، فقال في خلال وعظه: إن الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم أفضل من "لا إله إلا الله"، وكان يتردد إلى درس والدي رجل أعرفه، يقال له محيي الدين، وكان من السامعين لمجلسه حين قال: هذه المسألة فأخبر الوالد بذلك، فأنكر الوالد ذلك حين خطر في باله هذا الحديث الذي استدل به المعارض وهو أفضل ما قلت إلى آخره، فاجتمع الوالد بالشيخ فاستخبره عن حقيقة ما صدر منه، فقال: نعم قلت ذلك، وأنا الآن عليه، ثم قال لي: في ذلك أسوة، ثم أخرج كتابا من شروح الحديث أراه النقل، كذا أخبرني من لا ريبه عندي وعند كل عاقل في صدقه، ويكفي المنصف ما حررناه من المسائل، وقررناه من الدلائل، ومن أراد أن يتضلع من فهم هذه المسألة فعليه بمطالعة الكتب التي ألفت في فضل الصلاة عليه صلى الله عليه وسلم، والله تعالى أعلم.

الفهرس

مقدمة التحقيق

الرسالة الأولى : "عقد الجواهر البهية في الصلاة على خير البرية" ..

الرسالة الثانية: "الأربعون حديثا في فضل الصلاة على النبي ﷺ".

الرسالة الثالثة: "مدارج الوصول إلى أفضلية الصلاة على الرسول ﷺ".